جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم: الحقوق

مذكرة ماستر

ميدان: الحقوق والعلوم السياسية
فرع: الحقوق

تخصص: قانون إداري

رقم: .....

إعداد الطالب(ة):

(1) هادي فاطمة الزهرة

(2) هويدي آية

يوم: .....

رقابة الضبط الإداري على الشبكات الإلكترونية

لجنة المناقشة

مستاري عادل	أستاذ	جامعة محمد خيضر بسكرة	رئيسا
نسيغة فيصل	أستاذ	جامعة محمد خيضر بسكرة	مشرفا
بلجبل عتيقة	أستاذة	جامعة محمد خيضر بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية 2023-2024

بسم الله الرحمن الرحيم

هويدي آية

إهــداء

صلى الله على صاحب الشفاعة سيدنا محمد النبي الكريم

وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين، وبعد.

إلى سندي وملجئي الآمين.... داعمي ومشجعي الدائم

إلى الذي له أسس يوم في الطريق....

إلا ورأيته يسبقني، إلى من رأيت انعكاس فرحي ونجاحي

في بريق عينيه **" والدي الغالي"**

إلى رفيقتي وأماني.... بطلتي ومعلمتي الوحيدة

من علمتني معنى الحنان والعطاء.... معنى الصبر

والقوة والحب .... من دعائها ورضاها بوصلتي في المسير

"والدتي جميلتي"

إلى قرة عيني ورفيقي دربي زوجي الغالي

إلى من وهبني الله نعمة وجودهم في حياتي، إلى العقد المتين

ثمرات أمي وأبي إخوتي واحد تلو الآخر

أريج، أماني، أكرم

إلى أبي الثاني **"هويدي عبد الوهاب"**

إلى عائلة زوجي كل باسمه

إلى روح أب زوجي الطاهرة **"أبي العزيز"**

إلى أجمل صدف عمري "صديقتي الغالية وزوجها

"هادي فاطمة الزهرة وزوجها" "حوحو عبد القادر"

إهداء من القلب إلى جميع العائلة دون استثناء

إلى صديقات عمري **"مريم، أمل، سميحة، أمال**

مجدة، بسمة، سارة، درين....

إلى كتاكيت العائلة **"محمد جواد، ساجد، جنى، براء، لينة**

أيهم، ماريا، أسيد، تاج الدين، ألاء"

إلى أستاذي الفاضل **"نسيغة فيصل"**

الذي بذل كل ما بوسعه لإظهار مشروع التخرج

حيز الوجود

هادي فاطمة الزهرة

إهــداء

صلى الله على صاحب الشفاعة سيدنا محمد النبي الكريم

وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين، وبعد.

أهدي هذا النجاح إلى نفسي الطموحة أولا، إلى نفسي القوية التي تحملت كل

العثرات وأكملت رغم الصعوبات، ابتدأت بحلم وانتهت بنجاح

إلى كل من أحمل اسمه بكل عز وافتخار، سندي وقوتي في هذه الحياة

إلى من عاهدته بهذا النجاح، والدي العزيز "هادي محمد"

إلى من تحملت معي عناء الطريق وساندتني وشجعتني طوال هذا المشوار

أمي الغالية "نعيمة"

إلى المرأة العظيمة التي أحترمها وأشكرها على كل الدعم

أم زوجي "ماما ديدا"

إلى الرجل العظيم الذي شجعني للوصول إلى هذا النجاح زوجي الغالي

"حوحو قادة"

إلى أختي الصغيرة مصدر قوتي"بسمة" التي من أقاسمها كل أحزاني وأفراحي

إلى أحبائي، أبنائي "معاذ، مروج، مازن"

إلى الظل الذي أحتمي به أخواني وأخواتي

"دليلة، صبرينة، طيب، أمين"

إلى عائلة أمي الأعزاء دبابش

"عويشة، حميدة، فافة، حمادي، ناني، شمس، ربيع، أمينة، هيام، أميمة، سناء، تبة، دنيا"

إلى عائلة أبي الأحباء هادي

"عمتي نصيرة، عمي عبد القادر، لويزة، حنان، فافة، هدى، رشيدة، شهيلة، كريمة

سيرين، جنات، ساسي، رزان، مرام"

إلى عائلة زوجي الأوفياء حوحو

"شريفة، لمياء، ليليا، ريان، سرين، حفة، سلامو، زاكو، ملينة، تسنيم، آية"

إلى كل الأصدقاء: "أية، نريمان، رميساء، قمر، راوية"

إلى أستاذي الفاضل الذي كان بمثابة الأخ طوال مشواري الجامعي

"تسيغة فيصل"

إلى روح جدي وجدتي من أمي وأبي وأختي الغالية

"عبد الحمان، كلثوم، تبورة، طيب، سندرة"

شكـروعـرفـان

الحمد والشكر لله عزوجل الذي ما تم جهد ولا ختم سعى إلا بفضله وما تخطى العبد من عقبات إلا بتوفيقه، كما نصلى على المصطفى الحبيب سيدنا محمد.

نتقدم بالشكر الجزيل وامتناننا لوالدينا شمعة دربنا على عطائهم لنا وجهودهم التي سخروها لتعليمنا.

كما نتقدم بجزيل الشكر لأستاذنا المشرف "تسيغـة فيصـل" على جميل صبره وحسن إشرافه، وتوجيهه فلنا منه جزيل الشكر ومن الله حسن الثواب. ونشكر أيضا من كان لهم دور في زيادة علمنا وتنوير فكرنا.

يعتبر الضـبط الإداري مظهرا من مظاهر السـلطة العامة ووظيفة جوهرية للإدارة العامة المتمثلة في السـلطة التنفيذية للدولة، به تمارس هذه الأخيرة سـيادتها من أجل تنظيم نشـاط وحرية الأفراد ووضـع بعض القيود الضرورية عليها بهدف حماية النظام العام بعناصره الثلاث الأمن العام، السكينة العامة والصحة العامة، يتناول هذا الموضـوع بالتحليل لجوانب مهمة للضـبط الإداري الذي يتميز بطبيعته الوقائية إذ يتطرق إلى مفهومه للشبكات الاجتماعية الإلكترونية و أهدافه التي ترمي إلى المحافظة على النظام العام و كذا أقسامه المتمثلة في الضبط الإداري العام و الضبط الإداري الخاص ووسائله المجسدة في لوائح الضبط و القرارات الإدارية الفردية و التنفيذ الجبري المباشر و يتطرق إلى تطبيقات الضبط الإداري في خلق سلوكيات جديدة لدى الشباب الذي يعتبر أكثر عرضة لتجديد التغيير لما تحمله هذه المرحلة العمرية من ميزات حب الاطلاع و الانفتاح و كذا الاستقلالية و المحاكاة و اسـتعداد للتمرد على القيم و التقليد الأعمى و ذلك باسـتخدام المنهج الوصـفي التحليلي و هذا بتطبيق مقياس مضامين الشبكات الاجتماعية الإلكترونية في الحفاظ على النظام العام و حماية الحريات الفردية.

هدفت هذه الدراسـة إلى نقطة التوازن بين كل من الحقوق والحريات التي تمارس على شـبكات التواصـل الاجتماعي من جهة والنظام العام من الإختلال لأي شخص قد يدخلها من جهة أخرى.

نتائج هذه الدراسة يمكن أن تساهم في تحسين نشاط العديد من الهيئات المكلفة بالضبط الإداري العام والهيئات ذات الصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، التي تحافظ على النظام العام وتحقق مختلف أبعاده نظرا للاستغلال الواسع والفعال للشبكات الاجتماعية الإلكترونية.

أولا: أهمية الدراسة:

بصـــفة عامة يكتســـي هذا الموضـــوع أهمية نظرا لارتباطه بالمعاملات اليومية كتجارة أو معاملات رقمية مرتبطة بالشبكة الإلكترونية، وهنا يأتي دور سلطة الضبط في الحفاظ على النظام العام وضمان حماية الحريات الفردية حيث تبرز أهمية موضوع الدراسة في النقاط التالية:

- مدى فعالية حماية البيانات والمعاملات الإدارية من المخاطر الناجمة على الاستغلال السلبي لشبكات الأنترنت.
- حماية المصالح الإدارية من التشهير غير القانوني للبيانات والمعلومات الخاصة.

ثانيا: أهداف الدراسة:

- أصبحت اليوم مواقع التواصل الاجتماعي المصدر الأساسي لانتقاء المعلومة من مصادر غير دقيقة ما ينعكس سلبا على النظام العام.
- التعرف على نشأة شبكات التواصل الاجتماعي وبداياتها الأول
- الوقوف على أهم شبكات التواصل الاجتماعي وأكثرها انتشاراً وتأثيرا
- إلقاء الضوء على أهم إيجابيات شبكات التواصل الاجتماعي وأهم سلبياتها.
- حيث أصبحت هذه المواقع تتحكم في تفكير فئة كبيرة من المجتمع خاصة الشباب منهم هذا ما ينعكس سلبا على النظام العام
- ما دفع سلطات الضبط في العالم والجزائر على الخصوص إلى إيجاد آليات قانونية تسمح لها بالرقابة على هاته المواقع تمكنها من الحد من تأثيرها على النظام العام.
- وهذا ما دفعنا للبحث في هذه الأليات وما مدى فعاليتها في الحد من تأثير هذه المواقع وهل هي كافية وعلى مستوى التطور الحاصل في هذه المواقع.

ثالثا: نطاق الدراسة

تعالج هذه الدراسة الآثار السلبية لشبكات التواصل الاجتماعي على النظام العام لداخلي للدول عموما، وعلى الجزائر بصفة خاصة .ومن ثم، يشمل نطاق الدراسة بحث علاقة الشبكات الاجتماعية الإلكترونية بمفهوم الفضاء العام وقابلية تأثر النظام العام بها .

وبذلك يخرج عن نطاق هذه الدراسة الصور الأخرى للمواقع الإلكترونية، اون كانت تهدد النظام العام على نحو المواقع الإباحية.

رابعا: الإشكالية:

يحمل موضوع الدراسة ثلاث متغيرات أساسية :الضبط الإداري الهادف للمحافظة على النظام العام، مخاطر الشبكات الاجتماعية الإلكترونية، ومنظومة الحقوق في المجتمع .وبغية بحث علاقة التأثير بينها تنطلق دراستنا من الإشكالية التالية:

ما مدى قدرة سلطات الضبط في الحد من تأثير مواقع تواصل الإجتماعي وهل يشكل ذلك تعدى على خصوصية الأفراد؟

تتفرع عن إشكالية الد راسة عدة تساؤلات فرعية:

-فيما تتمثل مخاطر الشبكات الاجتماعية الإلكترونية التي تهدد النظام العام الداخلي للدول، وتبرر الحاجة لخضوعها للضبط الإداري؟

-ما هي وسائل الضبط المتاحة لمواجهة مخاطر الشبكات الاجتماعية الإلكترونية على النظام العام؟

-كيف يمكن الموازنة بين فعالية الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية وحماية الحقوق الحريات العديدة المرتبطة بها؟

خامسا: المنهج المتبع في الدراسة

إتبعنا في هذه الدراسة منهجين:

أ-المنهج الوصفي:

حيث إتبعنا في هذا المنهج تكوين هيكلي وموضعي للشبكات الإجتماعية الإلكترونية، وإستنتاج الخصائص والمميزات التي تكشف أوجه تأثير المواقع على النظام العام.

ب-المنهج الإستقرائي:

في هذا المنهج قمنا بالإطلاع على التجارب القانونية بإستعمال المنهج المقارن في معالجة الإنعكسات السلبية للتواصـــل الاجتماعي عبر الأنترنت على النظام العام الداخلي ونتائج التجارب التي يقدمها النظام القانوني الجزائري.

وأخيرا نستخلص الوسائل والآليات المنتهجة في الضبط الإداري الجزائري محل الدراسة وإمكانية الإستفادة من الحلول الجديدة والمجربة في الأنظمة المقارنة.

سابعا: خطة الدراسة:

للإجابة على إشكالية الدراسة، تم تقسيم البحث لفصلين ينصب التركيز في الفصل الأول على التأصيل القانوني للضـــبط الإداري للشـــبكات الاجتماعية الإلكترونية، من خلال بناء تجريد عقلي واضـــح عن هذه الشبكات، أما الفصل الثاني، فخصص للنظام القانوني الذي يحكم وظيفة الإدارة لضبط الشبكات الاجتماعية الإلكترونية من حيث الجهات المختصـــة والتدابير المتبعة والحدود الواجب الوقوف عندها في ممارســـة هذا النشاط الإداري

الفصـل الأول

التأصيل القانوني للضبط الإداري للشبكات الإلكترونية

تمهيد

تطور تكنولوجيات الإعلام و الاتصال عموما و الإنترنت خصوصا، ساهم في إنشاء شكل جديد لمجتمع يضم مجموعات اجتماعية تتكون من مستخدمي الإنترنت من أماكن أصبحت اليوم مواقع التواصل الاجتماعي و المصدر الأساسي لانتقاء المعلومة من مصادر غير دقيقة ما ينعكس سلبا على النظام العام حيث أصبحت تتحكم هذه المواقع في تفكير فئة كبيرة من المجتمع خاصة الشباب منهم هذا ما ينعكس على النظام إيجابا وسلبا، ما دفع في سلطات الضبط في العالم والجزائر على الخصوص إلى إيجاد آليات قانونية تسمح من الحد من تأثيرها على النظام العام، وهذا ما دفعنا للبحث في هذه الآليات وما مدى فعليتها في الحد من تأثير هذه المواقع وهل هي كافية وعلى مستوى التطور الحاصل فيها.

المبحث الأول: الشبكات الإجتماعية الإلكترونية

المطلب الأول: مفهوم الشبكات الإجتماعية الإلكترونية

تعرف الشبكات الاجتماعية الإلكترونية على أنها بنية اجتماعية مكونة من أفراد أو منظمات تسمى "العقد" والتي ترتبط عن طريق الاتصال بأكثر من نوع من أنواع الترابط مثل القرابة والصداقة والمصالح المشتركة وتبادل المعاملات المالية، أو علاقات المعرفة والمعتقدات، يعد عالم الاجتماع البريطاني John Barnes أول من قدم مفهوما علميا للشبكات الاجتماعية في سنة 1954. والذي كتب بأن لكل فرد مجموعة من الأصدقاء وهؤلاء الأصدقاء لهم أصدقاء بدورهم، بعض الأصدقاء يتعارفون فيما بينهم، والبعض الآخر لا. أجد من المناسب الحديث عن هذا الفضاء الاجتماعي باعتباره شبكة. الصورة في ذهني هي مجموعة من النقاط تترابط فيما بينها بخطوط. نقاط هذه الصورة هي الأفراد، أو أحيانا مجموعات، الخطوط تشير إلى الأشخاص التي تتفاعل فيما بينها. يمكن بالطبع أن تتصور مجمل الحياة الاجتماعية كشبكة من هذا النوع.

كما يمكن تعريف الشبكات الاجتماعية الإلكترونية، بالاقتباس من مفهومها في المجتمع التقليدي، أنها" بني اجتماعية كونها أشخاص، كالأصدقاء أو العائلة، يتقاسمون نفس البيئة الافتراضية ونفس التكنولوجيا

مشكلين مجموعة محددة تجمعهم ضوابط تنظيمية ومصالح مشتركة (لغوية، دينية او اقتصادية) ، أهداف وقيم ولكن ليس بالضرورة موقع جغرافي مشترك" (عودية، 2018/2019، صفحة 20)

أولا–التعريف التشريعي للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

سوف نتطرق لتعريف الشبكات الاجتماعية الإلكترونية في التشريع الجزائري ثم الفقهي

أ–تعريف الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية في التشريع الجزائري

لا نجد في التشريع الجزائري تعريفا لمصطلح" الشبكات الاجتماعية الإلكترونية"، بالرغم من الإشارة إليها في المرسوم التنفيذي رقم 11–217 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الاتصال. (المرسوم،التنفيذي، 2011/06/12)

حيث جاء في المادة 03 منه في معرض تحديد صلاحيات المديرية الفرعية للرصد والتقييم والتحليل وزارة الاتصال، بأن هذه الأخيرة تكلف ب:" تنظيم الرصد الإعلامي الخاص بالصحافة الإلكترونية والشبكات الاجتماعية." بالإضافة للإشارة إليها بمصطلح" شبكات التواصل الاجتماعي "في قرار وزير الداخلية الذي يحدد قانون أخلاقيات الشرطة، حيث جاء في المادة 18 منه" :على موظف الشرطة، عند استعماله لشبكات التواصل الاجتماعي، الامتناع عن كل فعل أو قول من شأنه أن يشوه صورة جهاز الأمن الوطني أو يسيء لسمعة مستخدميه، ولاسيما من خلال الإشاعات المغرضة والهدامة، وذلك تحت طائلة العقوبات الجزائية والإدارية" بالمقابل نجد أن المشرع الجزائري قد عمد إلى تعريف نظام" منابر التحاور"، الذي يعتبر نموذجا أوليا للشبكات الاجتماعية الإلكترونية، وذلك بموجب المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 89–257 الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات" أنترنت" واستغلالها، بالقول:

منبر التحاور :«NEWSGROUPS» "خدمة تسمح بتبادل المعلومات بين مجموعة من المستعملين ذوي اهتمام مشترك حول موضوع معين .منابر التحاور المستحدثة سنة 1979 التي تعمل وفقا لنظام شبيه بالبريد الإلكتروني فالرسائل ترسل وتقرأ بنفس الكيفية .غير أن الاختلاف بينهما يكمن في تمتع المستخدم في البريد

الإلكتروني بصندوق خاص به وحده، بينما تتيح منابر التحاور لأي مستخدم الاطلاع والرد على رسائل وملفات مرسلة من قبل مستخدمين آخرين في موضوع محدد. (Ammarell, 2000, p. 154)

ب-التعريف الفقهي للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

اعتبرت الشبكات الاجتماعية الإلكترونية "خدمة ويب تعمل كالشبكات الاجتماعية التقليدية، وتكون بديلة عنها أحيانا .لهذا الغرض، تتيح للمستخدم إمكانية إنشاء ملف شخصي يتضمن معلومات شخصية كالسن، الهوايات أو الآ راء السياسية والدينية .وبعد أن ينشئ المستخدم ملفه الشخصي، يكون قادرا على التواصل مع أشخاص لديهم أيضا ملفات شخصية على نفس خدمة الشبكة الاجتماعية.

المطلب الثاني: تطور الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية تطور الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

يعتبر تطور الشبكات الاجتماعية الإلكترونية ضمن التطور الذي عرفته الشبكة العنكبوتية العالمية :بداية بالويب 1،0 القائم على تواصل المعلومات، الويب 2.0 القائم على التواصل بين الأشخاص، الويب 3.0 الذي يعتبر ويب التواصل بين المعرفة، بالإضافة إلى ويب 4.0 الذي يوصف بويب تواصل الذكاء.

أ-الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية في مرحلة الويب 1.0:

عرفت هذه المرحلة ظهور أول شبكة اجتماعية إلكترونية بالمعنى الدقيق في سنة 1997، من خلال موقع Six Dégrées الذي أتاح للمستخدمين ميزات إنشاء ملفات شخصية للمستخدمين، تشكيل قائمة لأصدقائهم والتواصل مع قوائم أخرى .هذه الميزات كانت متاحة قبل Six Dégrées، فإنشاء ملفات شخصية كان ممكنا في بعض مواقع التعارف، كما كان يمكن في موقع Class mates تشكيل قوائم زملاء الدراسة والسماح للآخرين بالتواصل معها، لكن لم يسمح للمستخدمين بإنشاء ملفات شخصية إلا بعد سنوات لاحقة.

ليكون Six Dégrées أول موقع يجمع كل تلك الميزات، لكي يتطابق مع عناصر تعريف الشبكات الاجتماعية الإلكترونية المقدم من طرف Danah Boyd وNicole Ellison، بين سنتي :1997 و2000 عند إطلاق عدة

مواقع لشبكات اجتماعية على غرارAsianAvenue ، BlackPlanet أو موقعMi Gente ، تسمح كلها بإنشاء ملفات شخصية ومهنية، وبتواصل مفتوح مع قوائم الأصدقاء .كما عرفت هذه المرحلة ظهور لمواقع شبكات اجتماعية من خارج الولايات المتحدة الأمريكية، مثل الموقع الكوري Cyworld :الذي انطلق سنة 1999 والموقع السويدي Luna Storm سنة 2000.

ب-الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية في مرحلة الويب 2.0

بداية من سنة 1999 تم تطوير تقنيات جديدة بهدف الرفع من أداء الويب أدت لتحويل صفحاته الثابتة إلى مواقع ديناميكية وتفاعلية، فأصبحت بفضلها مواقع الإنترنت تتميز بسمتين رئيسيتين" :البساطة"، التي لا تتطلب معارف معلوماتية وتقنية عالية للاستخدام .و"التفاعل"، الذي يتيح للمستخدمين تواصل أكبر فيما بينهم بالإضافة لقدرتهم على المساهمة الفعالة في تشكيل محتوى المواقع، حيث أطلقت مهندسة المعلوماتية Darcy Dinucci على هذه المرحلة من التطور الذي بلغته شبكة الإنترنت اصطلاح" حيث ساهمت تكنولوجيات ويب 2.0 في تطوير الشبكات الاجتماعية الإلكترونية من خلال إتاحة التواصل والتفاعل بين المستخدمين بمضامين جديدة. فإلى جانب إنشاء الملفات الشخصية، قوائم الأصدقاء، التعليقات والرسائل الخاصة، أصبحت بعض المواقع توفر خدمات تبادل الصور والفيديوهات، إنشاء مدونات خاصة، التحاور المرئي، وتطبيقات خاصة بالهواتف النقالة حيث في هذه المرحلة ظهرت عدة مواقع لشبكات اجتماعية ناجحة على غرا ر موقع (LinkedIn للعلاقات المهنية) ، موقع (Myspace للفرق الموسيقية والشباب) ، موقع (Facebook) للتواصل الاجتماعي وتبادل مختلف الوسائط) وموقع (Twitter لتبادل الرسائل القصيرة)

ج-الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية في مرحلة الويب 3.0

نتيجة للدور الكبير الذي يتمتع به المستخدمون في تكوين محتوى الإنترنت بفضل تكنولوجيات الويب 2.0 أصبح كم المعلومات المتراكم على الشبكة العنكبوتية هائلا جدا، وهو ما أدى بدوره، إلى نقص في فعالية استخدام الإنترنت وصعوبة في الوصول إلى المعلومات المفيدة .يأتي الويب 3.0 أو"الويب الدلالي"لإيجاد

تنظيم أكبر على الإنترنت من خلال معالجة آلية تقوم على ربط المعلومات الموج ودة في مختلف المواقع الإلكترونية بروابط مبنية على فهم المعاني والعلاقات بينها، ومعرفة بشـكل تفهمه الآلة ويمكن لها معه إدراك العلاقات الترابطية بين المعلومات وتحليل وفهرسـة أصـناف المعرفة، ليصـبح البحث عن المعلومة عملية تقوم الآلة بجزء كبير منها، وينحصر دور الإنسان بعد ذلك في استقبال النتائج جاهزة والاستفادة منه.

يعتبر Berner-Lee مبتكر الويب، هو نفسـه صـاحب فكرة الجيل الثالث منه، والتي عمل على تطويرها في إطار رابطة شبكة ويب العالمية 2.0 من بين التطبيقات الأولى والأبرز" للويب الدلالي "كانت خدمة" مخطط المعرفة (Knowledge Graph) "التي أطلقتها شركة جوجل في ماي 2012 عوضت هذه الخدمة أسلوب البحث القديم المعتمد على مجرد مطابقة الكلمات للعثور على النتائج، بأسـلوب البحث الدلالي القائم على فهم كلمات البحث سـواء كانت متعلقة بأشـخاص، أماكن، أشـياء، أفلام، أو غيرها بهدف تقديم خدمة بحث بغنى أكثر وبفعالية أكبر.

وتظهر نتائج البحث ضمن لوحة جديدة في الجهة اليمنى من الصفحة إلى جوار نتائج البحث التقليدية فعملية بحث عن كلمة" تاج محل "على سـبيل المثال، سـتقدم قائمة من الحقائق، والصـور وخارطة المعلم الشـهير بالإضافة إلى ذلك سيتم توفير وصلات تتعلق باستخدامات أخرى لمصطلح" تاج محل "فهو أيضا اسم لموسيقي شهير وبالتالي يستطيع المستخدم اختيار" تاج محل "الذي يقصده للعثور على المعلومات المناسبة.

د-الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية الويب 4.0 :نظرة استشرافية

يعد تطور الويب من ملامح الجيل الرابع منه أو ما يصـطلح عليه بالويب 4.0 .وبالرغم من عدم تبلور أفكار هذا الجيل وتكنولوجياته، لكن من الواضح أنه يقوم بصفة أساسية على عنصرين :العنصر الأول، يتمثل في إيجاد تداخل أكبر بين العالم المادي والعالم الرقمي، من خلال امتداد الويب إلى مختلف وسـائل الحياة اليومية للأشـخاص والربط بينها .ففضـلا عن الكمبيوتر والهاتف، يمكن أن تدمج تكنولوجيات الويب مع التلفاز السيارة الكاميرات أو أي أداة أخرى تتضـمن حاسـوبا بأي حجم كان، ليتم بعد ذلك وصـل مختلف تلك الأدوات

للتحكم فيها إلكترونيا .العنصر الثاني للويب 3.0، يتمثل في الاعتماد على الذكاء الاصطناعي لتطوير" ويب ذكي "لا يجعل من الآلة قادرة على فهم البيانات فحسبكما في الويب 4.0 وانما تكون لها القدرة على اتخاذ القرار لصالح المستخدم.(sareh, op.cit, p. 08)

يصعب استشراف التطور الذي سيلحق بالشبكات الاجتماعية الإلكترونية في الجيل الرابع من الويب، وبالرغم من ذلك يعتبر "Thierry Nabeth" أنه يمكننا أن نتصور استمرار البعد الاجتماعي ليصبح حاضرا بقوى، حتى وان تخلله الكثير من الوسائط الرقمية.

اعتمادا على العناصر التي سيتأسس عليها الويب 4.0، يمكن تصور حصول اندماج كبير بين الشبكات الاجتماعية التي ينتمي إليها الشخص في المجتمعين :التقليدي والافتراضي .فامتداد الويب إلى أغلب أدوات الحياة اليومية، بجانب قدرته على إدراك المضامين، ستجعله ينشئ شبكة اجتماعية إلكترونية تتضمن معارف الشخص سواء من خلال :حسابات المواقع، أرقام الهاتف، قوائم زملاء العمل، الجيران ...إلخ .كما يمكن للشبكات الاجتماعية الإلكترونية أن تكون قادرة على تقديم خدمات عديدة بفضل الذكاء الاصطناعي، كخدمة اختيار أصدقاء الأبناء نظرا لمعرفة نشاطات وسلوك هؤلاء الأصدقاء سواء في العالم الافتراضي أو المادي.

الفرع الأول: خصائص وتصنيف الشبكات الاجتماعية الإلكترونية

إن الطابع الرقمي والتكنولوجي للشبكات الاجتماعية الإلكترونية جعلها بجملة خصائص تميزها عن الشبكات الاجتماعية التقليدية وعن وسائل الاتصال الأخرى أهمها:

أولا: خصائص الشبكات الاجتماعية الإلكترونية

1. إمكانية عالية لإخفاء الهوية الحقيقية للمستخدم:

في العلاقات الاجتماعية هي مؤشـــرات وعلامات تحدد ماهية الشـــخص وموضـــعه بين أفراد آخرين يشاركونه الخصائص نفسها

ومن الناحية العملية، يمثل خاصـــية إخفاء الهوية في الشـــبكات الاجتماعية إذ أن تتســـبب في العديد من التحديات أبرزها: انتحال الهويات، تحمل الالتزامات وإســـناد المســـؤوليات عن التجاوزات التي يرتكبها المستخدم.

2. تجاوز العامل الجغرافي:

في المجتمعات التقليدية، يشـكل العامل الجغرافي عنصـرا أسـاسـيا في تكوين الشـبكات الاجتماعية من خلال المساهمة في إقامة تواصل وتفاعل بين عناصر المجموعات.

كما تلعب أبعاد العامل الجغرافي في دورا مؤشرا في تحديد قوة الروابط بين عناصر الشبكة الاجتماعية

3. فعالية الاتصال الجماهيري:

يشـير مصـطلح الاتصـال الجماهيري إلى أنشـطة الاتصـالات التي تشـغل أعداد كبيرة من الأشـخاص وبالرغم من الاســـتعمالات الإيجابية الكثيرة لفعالية الاتصـــال الجماهيري الذي تتمتع بها الشـــبكات الاجتماعية، إلا أنه يمكن أن تلعب دورا سلبيا جدا إذ ما أسيء استخدامها على نحو نشر مضامين غير أخلاقية. (مجلةالتربية، 2011، صفحة 193)

ثانيا: تصنيف الشبكات الاجتماعية الإلكترونية:

يقف الباحث على عدة تصنيفات للشبكات الاجتماعية الإلكترونية كونها ترتكز على معايير مختلفة .فاعتمادا على موضوع الشبكة، يصنفAlain Lefebvre الشبكات الاجتماعية الإلكترونية إلى ثلاث أصناف" :شبكات التعارفFriendster ،Meetic ، Match شبكات تواصل الأصدقاء Orkut, Tribe.net"

و"الشبكات المهنية LinkedIn, OpenBC "يمكن أن نلاحظ على هذا التصنيف صعوبة التمييز بين شبكات التعارف وشبكات تواصل الأصدقاء .كما يصعب تطبيقه على كل الشبكات نظرا لتقديم العديد من مواقع الشبكات الاجتماعية الإلكترونية خدمات توفر الالتقاء والتعرف على أشخاص جدد والتواصل المستمر معهم. يقدم Michael Beye رفقة باحثين آخرين تصنيفا يقوم على طبيعة الخدمة التي يقدمها الموقع. حيث يميزون بين" شبكات التواصل "التي تركز على تحقيق تفاعل وتواصل اجتماعي بين المستخدمين من خلال توفير خدمات التعارف وانشاء قوائم الأصدقاء على غرار موقعي: Facebook و LinkedInو"شبكات المضمون "التي تتيح للمستخدمين طرح مضامين سواء في شكل وسائط متعددة، معلومات علمية أو نصائح وأخبار، ليتم التفاعل الاجتماعي بين المستخدمين حول هذه المضامين، ويمثل موقعي YouTube و Instagram، أبرز مثالين على هذا الصنف .في اعتقاد الباحث، أن تصنيف يقوم على طبيعة الخدمات المقدمة من طرف مواقع الشبكات الاجتماعية لا يمكن أن يكون تصنيفا ثابتا نظرا للتطور والتغير المستمر الذي تعرفه خدمات هذه الشبكات الاجتماعية.

تصنيف آخر يقترحه كل من Mur chu, Brest lin و Docker يعتمد على مجال نشاط الشبكة ويضم"شبكات الأعمالLinkedIn ، Ecademy وشبكات التواصل الاجتماعي Friendster، Myspace

نظرا لإمكانية مستمرة لظهور شبكات في مجالات جديدة كالرياضة أو الصحة .كما يمكن أن يؤخذ عليه كذلك صعوبة تطبيقه عمليا نظرا لإمكانية تحويل استخدام الشبكة عن المجال الذي أسست عليه، على غرار ما حدث

في شبكة Ryze التي تخصصت بداية في مجال الأعمال، لاسيما لجهة إنشاء تواصل بين المقاولين الجدد غير أنه بمرور السنين قام المستخدمين بتحويلها إلى شبكة تعارف وتواصل اجتماعي .تبعا لذلك فإن التصنيف الأكثر ملائمة للشبكات الاجتماعية الإلكترونية، هو الذي يعتمد على مدى عمومية الشبكة أو تخصصها في مجال محدد .يمكن أن يتسم هذا التصنيف بالشمول لقابلية احتوائه لجميع الشبكات الاجتماعية على الويب.

كما أنه يتسم بالاستقرار، نظرا لأن التغير في طبيعة خدمات الشبكة أو في موضوعها، لا يؤدي إلا لتغير تصنيف الشبكة ذاتها دون المساس بالتصنيف ككل.

1-الشبكات الاجتماعية الإلكترونية العامة:

تلعب الشبكات الاجتماعية الإلكترونية دور منصات اجتماعية تستوعب وتجمع المستخدمين وتحقق تفاعل وتواصل اجتماعي شامل بينهم بغض النظر عن توجهاتهم أو خلفياتهم، وعن الخدمات المقدمة أو التكنولوجيات المستخدمة .من أبرز المواقع الإلكترونية التي تتضمن شبكات اجتماعية عامة، يمكننا أن نذكر:

أ-موقع فيس بوك:(Facebook)

يُعتبر الفيس بوك أحد أهم مواقع الشبكات الاجتماعية الافتراضية على الإنترنت، والذي تم تصميمه لكي يسمح لمستخدميه بالتفاعل مع أصدقاءهم، حيث يقوم كل منهم بعمل بروفايل شخصي خاص به، يقوم من خلاله بتحميل الصور والرسائل وتكوين مجموعات لها نفس الميول والاهتمامات والرغبات، وقد انطلق الفيس بوك كنتاج غير متوقع من موقع فيس ما تش face match الذى ابتكره مارك زوكربيرج Mark Zuckerberg في 28أكتوبر 2003، عندما كان طالباً في السنة الثانية بجامعة هارفارد الأمريكية، وهو موقع يعتمد على نشر صور لمجموعة من الأشخاص ثم يختار رواد الموقع الشخص الأكثر جاذبية، ثم اطلق زوكربيرج فيس بوك بعد إضافة الكثير من التعديلات على موقع فيس ما تش، وسرعان ما انتشر الموقع بين طلبة الجامعات والمدارس الأمريكية الثانوية واستمر الموقع قاصراً على الطلبة لمدة عامين حتى قرر زوكربيرج أن يفتح أبواب موقعه أمام

كل من يرغب في استخدامه، وكانت النتيجة طفرة

في عدد مستخدمي الموقع حيث ارتفع من 12 مليون مستخدم في شهر ديسمبر من عام 2006، إلى أكثر من

60مليون عضو مع نهاية عام2007 . (فرغلي، 2012، صفحة 100)

وقد أعلن مارك زوكربيرج مؤسس الفيس بوك عبر صفحته الشخصية على الموقع أنه بحلول عام 2017 بلغ عدد مستخدمي الفيس بوك حول العالم2 مليار مستخدم، ليمثل بذلك مستخدمو الفيس بوك نحو ربع سكان العالم البالغ عددهم 7,5 مليار نسمة في العام 2017 ، وبهذه المناسبة أعلنت الشركة عن توفير المزيد من التطبيقات لمستخدميها في الفترة القادمة(www.alarabiya.net) ويوجد مت وسط 104 مليار مستخدم نشط على الفيس بوك يومياً، وحوالي 2,13 مليار مستخدم نشط شهرياً حول العالم، كما ارتفعت إيرادات الشركة بنسبة % 47 مُسجلة أكثر من 40 مليار دولار أمريكي عام 2017 (www.elaph.com)

وبلغ عدد مستخدمي الفيس بوك في الوطن العربي 156 مليون مستخدم عام2017 م، بزيادة 41 مليون مستخدم عن العام2016 ، بينما في مصر بلغ عدد مستخدمي الفيس بوك نحو 33 مليون مستخدم يمثلون نسبة % 37 من إجمالي عدد السكان في مصر عام 2007 (www.elwafad.com) ويرى البحث أن هذا ما أكدت عليه نتائج دراسة روبرت باتون منذ عام 2007 م، بأن شبكات التواصل الاجتماعي تحظى بشعبية كبيرة بين الشباب، كما أكدته دراسة أحمد يونس عام 2013 م، بأن الفيس بوك هو أكثر مواقع الشبكات الاجتماعية انتشاراً بين الشباب.

ب-موقع يوتيوب (You Tube)

يُعتبر موقع يوتيوب أهم وأشهر موقع لتحميل ومشاركة الفيديوهات على مستوى العالم، تم تأسيسه بواسطة ثلاثة موظفين في شركة Pay Pal الأمريكية، وهم تشاد هارلي(Chad Hurley) ، وستيف تشن (Steve Chen) وجاود كريم (Jawad Karim)، وتم إطلاق النسخة التجريبية للموقع في مايو عام2005 ، ثم أطلقت النسخة

الرسمية بعدها بستة أشهر وقامت شركة جوجل Google بالاستحواذ على الموقع في صفقة ضخمة بلغت قيمتها 1,65 مليار دولار، ويقدم الموقع الآن خدماته لشركة جوجل ويقع مقر الشركة الحالي في مدينة سان برونو بولاية كاليفورنيا الأمريكية، وقد قام موقع يوتيوب بإحداث طفرة في عالم الإنترنت حيث كان المستخدمون قبله لا يستطيعون نشر فيديو هاتهم أو عرضها للمشاهدين أون لاين online بل كانوا يرسلونها فقط بالبريد الإلكتروني لمدة ثوان معدودة، ولكن موقع يوتيوب جعل نشر الفيديوهات ومشاركتها ليستطيع أن يشاهدها كل مستخدمي الإنترنت حول العالم أمراً في غاية السهولة، وأصبح كل شخص حتى الهواة يمكنه عمل قناة خاصة في أي مجال سواء كان كوميدياً أو علمياً أو سياسياً أو اقتصادياً بدون أي قيود أو رقابة، وقد أعلنت جوجل أن عدد مرات مشاهدة الفيديوهات على يوتيوب بلغ 167 مليون مشاهدة في اليوم، وتحتل منطقة الشرق الأوسط المرتبة الثانية بين أكثر مناطق العالم نشاطاً على يوتيوب بعد الولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بإجمالي عدد مرات المشاهدة.(www.Techecho.com)

كما أعلنت جوجل أن عدد مستخدمي يوتيوب تجاوز المليار مستخدم يومياً أي ثلث عدد مستخدمي الإنترنت في العالم، كما ينتشر يوتيوب في 88 دولة ويتم استخدامه من خلال 76 لغة تتناسب مع احتياجات % 95 من مستخدمي الإنترنت في العالم، وكما أن عدد الأفراد الذين يستخدمونه وتتراوح أعمارهم بين 18 و 49عام يتجاوز عددهم عدد مشاهدي أي شبكة تليفزيون خاص في الولايات المتحدة، كما أن أكثر من نصف المشاهدات على يوتيوب مصدرها الهاتف المحمول(www.YouTube.com.press)

ج-تطبيق واتس آب:(Whats App)

لا يخلو هاتف من الهواتف الذكية من تطبيق الواتس آب Whats App الذي أحدث انقلاباً سريعاً في الحياة البشرية خاصة في منطقتنا العربية، وهو تطبيق للتراسل الفوري متعدد المنصات يستخدم على منصات أجهزة الآيفون والأندرويد والويندوز فون، ويتيح لمستخدمه التواصل الفوري بالرسائل والصور والفيديوهات والتسجيلات

الصوتية، دون حد أقصى، ولكن بشرط الاتصال بشبكة الإنترنت، تم تأسيس شركة واتس آب في ديسمبر 2009، من قِبل بريان أكتون(Brian Acton) ، وجان كوم (Jan Com) وكلاهما من قدامى المبرمجين في شركة ياهو Yahoo ، ويوجد مقر الشركة في سانتا كلارا بولاية كاليفورنيا الأمريكية

(عبد الفتاح، 2015، صفحة 130)

وتم تصميمه بهدف توفير تطبيق لتبادل الرسائل بين العديد من الهواتف الذكية بدون دفع رسوم لهذه الرسائل ويرجع تسميته بهذا الاسم نسبة إلى العبارة الأمريكية الشهير ة Whats Up ومعناها " كيف الحال" ، ويعمل البرنامج فقط على الهواتف المحمولة المتصلة بشبكة الإنترنت، وقد حقق شهرة كبيرة واجتذب ملايين المستخدمين حول العالم ليتفوق على تويتر، ويبلغ عدد الرسائل المتداولة عليه حوالي 18 مليار رسالة يومياً (ناصر، 2015، صفحة 97)

2-الشبكات الاجتماعية الإلكترونية المتخصصة:

هناك شبكات اجتماعية متخصصة في مجال محدد لها.

- **موقع LINKEDIN:** هو موقع تواصل اجتماعي يختص بالمجال المهني حيث تأسس في ديسمبر من سنة 2002ويضم إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 حوالي 380 مليون مستخدم يشارك المستخدمون في شبكة LinkedInبإنشاء ملف شخصي يتم التركيز فيه على المعلومات المتعلقة بالمؤهلات المهنية والمستوى التعليمي للمستخدم.

تنشأ العلاقات مع باقي المستخدمين عن طريق إرسال واستقبال رسائل القبول ضمن قائمة الأصدقاء أو عن طريق الانضمام إلى مجم وعات تتشكل حول مجال مهني محدد (التدريس، التجارة، الطب ...الخ .) ويمكن أن تستغل العلاقات في شبكة LinkedIn في البحث عن العمل أو لإيجاد صفقات. (Lee, p. 518)

لا يعرف LinkedIn انتشـار واسـعا في الجزائر، فتظهر إحصـائيات سـنة 2015 أن نسـبة 5% فقط من مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي قد اختاروا إنشاء حسابات في هذا الموقع، مقارنة بنسبة 39% في لبنان و15 %في تونس.

•موقع **SERMO:** هو موقع خصـص بداية لإنشـاء شـبكات اجتماعية بين أطباء الولايات المتحدة الأمريكية، ليمتد بعد ذلك لأطباء عدة دول ككندا، استراليا وجنوب إفريقيا، حيث يضم Sermo إلى غاية شـهر أوت من سنة 0203حوالي 500.222 مستخدم.

لا يحدد الموقع المواضيع المتناولة بين المستخدمين، وانما يكتفي بحصر صفة المستخدمين الذين يجب أن يكون أطباء .يتميز Sermo بالحرص على إخفاء هوية المستخدمين لضمان نقاش صريح ومفيد بين الأطباء في الحالات التي يعالجونها، كما يمكنهم الموقع من الاشتراك والتعاون في تشخيص وعلاج بعض الحالات المرضية بصفة مباشرة.(Beye, p. 04)

•موقع**FOXWORDY:** هو موقع تواصـل اجتماعي يهدف لتمكين المحامين من تشـكيل شـبكة اجتماعية إلكترونية تضم محامين من كل مكان، للتواصل مع نظائرهم وتبادل التجارب والمعلومات فيما بينهم، بالإضافة لإيجاد تعاون فيما بينهم لمعالجة مشـتركة للقضـايا .فضـلا عن ذلك، يسـتفيد المحامي بالانضـمام لشـبكات Foxwordyمن الترويج لنفسه وانشاء سمعة لشركته. (ناصر، 2015)

الفرع الثاني: أهم إيجابيات شبكات التواصل الاجتماعي وسلبياتها:

أحدثت شبكات التواصل الاجتماعي ثورة في الاتصال والتواصل، وذلك لجمعها ملايين من المستخدمين الذين يتبادلون كمية هائلة من البيانات والمعلومات في نفس الوقت، مما ساهم في وصول المعلومات والأفكار بصورة كبيرة لم تكن موجودة من قبل، الأمر الذي أدى إلى زيادة أعداد المشتركين فيها بصورة كبيرة جداً خاصة من المراهقين والشباب، وهناك مجموعة من العوامل التي ساعدت على انتشار الشبكات الاجتماعية من أبرزها ظهور العزلة الاجتماعية في الأوساط الأسرية والاجتماعية بسبب نمط الحياة المعاصرة، الذي يعتمد على

الفردية وعدم التشارك في محيط الأسرة الواحدة، حيث أصبح جميع أفراد الأسرة في الغالب يعملون خارج المنزل مما أدى إلى حدوث فجوة في التواصل بين أفراد الأسرة الذين لا يجدون الشخص الذي يتشاركون معه تفاصيل حياتهم اليومية، وهو الأمر الذي توفره شبكات التواصل الاجتماعي، كما أن البطالة ووقت الفراغ يجعل الشباب يقضون الكثير من أوقاتهم على مواقع شبكات التواصل الاجتماعي

أولا: أهم إيجابيات شبكات التواصل الاجتماعي

1-وفرة المعلومات :

أتاحت الإنترنت وفرة في المعلومات في مختلف حقول العلم والمعرفة، وكذلك سرعة الوصول إليها، حيث تنتج العقول البشرية الآن من المعارف في سنوات قليلة قدراً يفوق ما كانت تنتجه سابقاً في عقود زمنية طويلة وكل ذلك يتم تداوله بصورة يومية من خلال شبكات التواصل الاجتماعي المختلفة الموجودة على الإنترنت.

2-شبكات التواصل الاجتماعي كوسيلة اتصال

أصبحت الشبكات الاجتماعية بديلاً اتصالي للوسائل الاتصالية الأخرى من هاتف وفاكس وتلكس وغيرها واستحدثت أنماط جديدة من التفاعل الاجتماعي والاتصال بالآخرين دون التقيد بالموقع الجغرافي أو كلفة الانتقال أو عدم توافر الوقت اللازم للمقابلة، مما ساعد على تبادل الآراء بحرية على مستوى العالم، وتعتبر تكلفة الاتصال على الشبكات الاجتماعية أقل بكثير من تكلفة وسائل الاتصال الأخرى.

(ماجد ، 2004، صفحة 06)

3-سهولة الاستخدام :

طُورت شبكات التواصل الاجتماعي لتكون سهلة الاستخدام، ويستطيع أي مستخدم أن يتعامل معها ومع تطبيقاتها بكل يسر، مع اختلاف أعمار هؤلاء المستخدمين ومستوياتهم الاجتماعية والاقتصادية، حيث أن استخدامها يحتاج إلى القليل من المعرفة في أسس الحاسب الآلي، كما أنها تمتاز بالتصميم البسيط وسهولة آراء المحادثات النصية والصوتية والمرئية، وتوفير صوراً متزامنة مع الوقت للتحديثات، وتقديم اشعارات معينة تثير انتباه المستخدم. (شمس الدين، 2013، صفحة 64)

ويرى البحث أن شبكات التواصل الاجتماعي أصبحت بديلاً لوسائل الاتصال التقليدية، حيث زاد الاعتماد عليها في السنوات القليلة الماضية كوسيلة اتصال وتواصل مع الآخرين في مختلف أنحاء العالم وذلك لسهولة استخدامها وانخفاض تكاليفها مما دفع بملايين الشباب حول العالم إلى الاعتماد عليها في الحصول على المعلومات ومشا ركة الآراء مع الآخرين.

ثانيا–سلبيات شبكات التواصل الاجتماعي

تعددت مزايا شبكات التواصل الاجتماعي وما تتمتع به من إمكانات ومردودات توفرها للمستخدم، إلا أن ذلك لا ينكر وجود العديد من العيوب والآثار السلبية لها على كافة المستويات الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية:

أ–نشر الأفكار والمعتقدات المتطرفة

تُستخدم شبكات التواصل الاجتماعي لنشر المعتقدات والأفكار المتطرفة؛ سواء الدينية أو السياسية أو العنصرية مما يجعل شبابنا فريسة سهلة لكل تلك الأفكار المنافية للدين والأخلاق والعادات والتقاليد المجتمعية الأصيلة والقيم الوطنية والانتماء إلى المجتمع، مما ينعكس على المجتمع بانتشار التعصب والانهيار الأخلاقي والقيمي. (محمد محمود، 2005، صفحة 73)

ويرى البحث أن بعض التنظيمات الإرهابية المتطرفة مثل تنظيم داعش الإرهابي قام بإنشاء صفحات على شبكات التواصل الاجتماعي مثل الفيس بوك لاستقطاب الشباب العربي للانضمام إلى التنظيم وتجنيدهم للقيام بعمليات انتحارية وإرهابية خاصة في أعقاب الثورات العربية، وقد نجح بالفعل في تجنيد العديد من الشباب ولم تستطع الحكومات العربية من وضع أي قيود رقابية على استخدام الشباب العربي لشبكات التواصل الاجتماعي لحمايتهم من مخاطر الانزلاق في براثن الجماعات المتطرفة.

ب: المخاطر المتعلقة بالعقيدة الدينية

تستخدم بعض المنظمات المشبوهة شبكة الإنترنت لإنشاء صفحات على شبكات التواصل الاجتماعي تهاجم الدين الإسلامي وتشوه القرآن الكريم وتؤلف سور تحاكي السور القرآنية لزعزعة العقيدة لدى المسلمين، ورغم ما تثيره هذه المحاولات من غضب واستياء في نفوس المسلمين، إلا أنها تمثل إنذاراً مباشراً ينبهنا إلى ضرورة إعداد الداعية الإسلامي المناسب القادر على التعامل مع تقنيات القرن الجديد، والذي يتمتع بفهم جيد للإسلام، ويتحدث لغة أجنبية بطلاقة، ويستخدم تكنولوجيا الحاسبات الرقمية للدخول على هذه المواقع والرد المناسب على ما تبثه من أكاذيب ودعاوى مضللة. (درويش اللبان، 2000، صفحة 126)

ج: المخاطر المتعلقة بالإباحية الإلكترونية

تعتبر شبكات التواصل الاجتماعي من أكثر الوسائل فعالية وجاذبية لنشر الإباحية بشتى وسائل عرضها من صور وفيديوهات وحوارات في متناول الجميع، ويكمن خطرها في إمكانية حصول الأطفال والم ا رهقين على هذه المواد وتعرضهم لها رغم وجود الكثير من المحاولات من الآباء لمنع وصولهم لهذه المواقع التي قد تبث الصور الإباحية في صورة رسائل بريدية عشوائية تقتحم على المستخدم خصوصيته، ولا تعترف بأي حدود جغرافية أو دولية، ورغم تغاضي الغرب أحياناً عن إباحية الكبار بدعوى الحرية واحترام الخصوصية، فإن ذلك لا ينطبق على الأطفال بعدما انتشرت " دعارة الأطفال " عبر شبكات التواصل الاجتماعي، ونشر صور إباحية لأطفال صغار، ولا يوجد عليها أي رقابة قانونية تستطيع أن تمنع نشر هذه الصور فى العديد من دول العالم.

(عبد العاطي، 2011، صفحة 65)

-الشعور بالعزلة والاغتراب

أوضح العديد من الباحثين أن كثرة التعامل مع الإنترنت يؤدي إلى عزل الأفراد عن بعضهم البعض ويؤثر سلباً على العلاقات الاجتماعية فيما بينهم، فضلاً عن خلق نوع من التوحد والعزلة والشعور بالاغتراب، حيث أن تواصل الأفراد عبر شبكات التواصل الاجتماعي بطريقة غير مباشرة يضر بعلاقاتهم الاجتماعية وجهاً لوجه

ويضر بالوقت الذى يقضونه سويا، فقد أصبحت بديلاً عن التفاعل الاجتماعي الطبيعي مع الأسرة والأقارب والرفاق، فقضاء الأفراد لساعات طويلة عليها يعني تغيرا في منظومة القيم الاجتماعية لديهم حيث يُعزز ذلك الاستخدام المفرط قيم الفردية بدلاً من القيم الاجتماعية وقيم العمل الجماعي المشترك مما يؤدى إلى التفكك الاجتماعي، وسوف يقضي على مفهوم الأسرة بعلاقاتها السوية، إلى جانب تعطيل الحياة الاجتماعية نتيجة استبدال الوقت الاجتماعي الذى كان يُقضى مع الأسرة والأصدقاء بالوقت الذى يُقضى على شبكات التواصل الاجتماعي، وربما تؤثر العلاقات غير الشخصية بها على كافة العلاقات الاجتماعية وأنواع التفاعل الاجتماعي الأخرى في المجتمع. (عبد الحميد، 2005، صفحة 386)

المبحث الثاني: الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية بين الفضاء العام والخاص

لاستجلاء مفهوم الفضاء العام والخاص لابد أولا من التعرض لتعريفه، ثم الأبعاد التي يتشكل منها

أ-تعريف الفضاء العام:

يلعب التمييز بين كل من الفضاءين: العمومي والخاص دورا بالغ الأهمية في تحديد نطاق سلطات الضبط الإداري

1 سلطات الضبط الإداري في الفضاء العمومي العادي: تشكل الأماكن العمومية الوسط الأساسي لممارسة النشاط الشرطي للإدارة وهي تتمتع في ذلك سلطات واسعة.

- الضبط الإداري للطرق العمومية إذ تعتبر مسرحا لتنازع العديد من الحقوق والحريات
- الضبط الإداري للأماكن المفتوحة للجماهير حيث تعتبر من بين أكثر الفضاءات العامة العادية مشاركة بين المواطنين.
- الضبط الإداري للأماكن المخصصة للخدمة العمومية

2 سلطات الضبط الإداري في الفضاء العمومي غير عادي:

- الضبط الإداري للإعلام.
- الضبط الإداري لنشاط المؤسسات التمثيلية.

الفضاءات الخاصة وسلطات الضبط فيها:

قد يرتبط الفضاء الخاص بمقومات أساسية في حياة الإنسان كالمسكن والأسرة.

الضبط الإداري الفضاءات الخاصة:

1-القاعدة العامة: حماية الفضاء الخاص من تدخل أجهزة الضبط الإداري.

المحافظة على خصوصية سكنه واتصالاته صارت من المكتسبات التي تقرها القوانين الدولية قبل القوانين الداخلية للدول.

- الحماية التشريعية للفضاء الخاص من تدخل أجهزة الضبط الإداري.
- الحماية القضائية للفضاء الخاص من تدخل أجهزة الضبط الإداري.

2-الحالات الاستثنائية لامتداد سلطات الضبط الإداري إلى الفضاء الخاص.

- التأثيرات المخلة بالنظام العام من القضاء إلى الفضاء العام.
- الظروف الغير عادية.

المطلب الأول: الفضاء العمومي وسلطة الضبط فيه

أولا-مفهوم الفضاء العمومي

نبحث أولا تعريف الفضاء العمومي، ثم نتعرض للأبعاد التي تشكله.

1-تعريف الفضاء العمومي

يرجع البعض الجذر التاريخي لفكرة الفضـــاء العمومي إلى الحقبة الإغريقية حيث كانت ســـاحة "أغورا" (Agora)فضـاء للالتقاء وللنقاش الاجتماعي والسـياسـي .وعلى الرغم من أن دلالة الفضـاء العمومي قد تحيلنا أول الأمر إلى أماكن مادية عمرانية كالساحات، الشوارع، الحدائق العامة، المراكز التجارية، أو المرافق، إلا أن المصـطلح يتسـع لدلالة أكثر عمقا في العديد من فروع العلوم الاجتماعية كذلك عرف مفهوم الفضـاء العمومي تطور مهما بداية من سـتينيات القرن الماضـي بفضـل جهود عدد من الباحثين على رأسـهم الفيلسـوف وعالم الاجتماعي الالماني "Jürgen Habermas" الذي يرى أن" الفضـاء العمومي قبل كل شـيء، هو كل مجال في حياتنا الاجتماعية يكون النفاذ إليه مضمون لكل المواطنين ويسمح بتكوين شيء قريب من الرأي العام"

وفقا للمعنى الذي شـكلته هذه التعاريف لا يمكن أن يقتصـر الفضـاء العمومي على الأماكن العمومية التي تجري فيها الحياة الاجتماعية المشـتركة (كالسـاحات العامة، المراكز التجارية أو وسـائل النقل الجماعي) ، بل يشمل بالإضافة لها، فضاءات لامادية للنقاش والاشتراك في الشؤون العامة.

أولا: أبعاد الفضاء العمومي

للفضاء العمومي بعدين :أحدهما مادي يتركز حول مفهوم المكان العمومي، والآخر غير مادي يشمل فضاءات افتراضية مفتوحة للجماهير.

1-الفضاء العمومي المادي : اعتمادا على التعاريف القانونية السابقة، تشمل الفضاءات العمومية المادية الأماكن التالية:

أ-الطرق العمومية :وتشمل كل المسالك المفتوحة لحركة مرور الراجلين او المركبات.

ويعرف المشرع الجزائري الطرق العمومية بموجب المادة 532 من قانون العقوبات بالقول:

"تعتبر طرقا عمومية الطرق والمسالك والدروب وكافة الأماكن الأخرى المخصصة لاستعمال الجمهور والواقعة خارج مجموعات المساكن والتي يجوز لأي فرد أن يمر بها بحرية في أية ساعة من ساعات النهار أو الليل دون اعتراض قانوني من أي كان".

ب-الأماكن المفتوحة للجماهير :يعتبر مكانا مفتوحا للجماهير كل مكان يمكن للجميع الوصول إليه دون إذن خاص من أي كان، سواء كان هذا الوصول دائما وغير مقيد أو كان خاضعا لقيود معينة.

يعتبر من قبيل الأماكن المفتوحة للجمهور؛ الفضاءات التجارية (كالمقاهي، المطاعم، المتاجر) ، دور السينما أو المسارح، المؤسسات البنكية، المحطات، المطارات، وسائل النقل الجماعي، فضلا عن الحدائق، الغابات أو الشواطئ، في الفترات التي تكون مفتوحة فيها للجماهير .وبالمقابل، لا يعتبر كفضاء عمومي :الشركات، غرف الفنادق أو غرف المستشفيات، مقرات الجمعيات، إلا إذا شملت أماكن مخصصة لاستقبال الجمهور.

ج-الأماكن المخصصة للخدمة العمومية :تشمل الأماكن المخصصة للخدمة العمومية مختلف المؤسسات السياسية، القضائية والإدارية دون أن تقتصر على المرافق العامة المفتوحة للكافة (كالمستشفيات العمومية وانما تشمل كذلك الأماكن المخصصة لخدمة

ثانيا: سلطات الضبط الإداري في الفضاء العمومي غير المادي: الفضاء العمومي غير المادي، وان لم يكن مكانا للنفاذ الملموس، إلا أنه يشكل مجالا حيويا في الحياة الاجتماعية يمكن أن تتنازع فيه ومن خلاله العديد من الحقوق والحريات .فوجب حينئذ أن تتمتع فيه هيئات الضبط الإداري بسلطات لا تقل في سعتها عما تتمتع به في ضبط الأماكن العمومية.

أ-الضبط الإداري للإعلام :الأدوار المهمة التي يضطلع بها الإعلام في الاستجابة لحاجة المواطن في المعلومة وترقية مبادئ الحوار ا ولعيش المشترك، تفرض أن تنشط وسائل الإعلام في بيئة تكفل فيها مساحة واسعة من الحرية .وهو ما حرص المؤسس الدستوري على ضمانه بموجب الفقرة الأولى من المادة 32 من الدستور حينما اعتبر أن حرية الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية وعلى الشبكات الإعلامية مضمونة ولا

تقيد بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية (القانون رقم 04-14، 2014).

ب-الضبط الإداري لنشاط المؤسسات التمثيلية :تشكل المؤسسات التمثيلية نموذجا للتفاعل مع الشأن العمومي والمشترك للمواطنين ومجالا لتأطير الجماعات ذات المصالح في المجتمع .وبالرغم من حسناتها الكثيرة، إلا أن التجارب أثبتت أن بعض المؤسسات التمثيلية على غرار الأحزاب السياسية، النقابات أو الجمعيات، في حال إساءة استخدام قدرتها على التعبئة، يمكن أن تتسبب في تعكير نظام الحياة الاجتماعية من خلال ممارسات مختلفة كالتظاهر غير المشروع، التحريض أو التآمر. من أجل ذلك، جعل القانون مقتضى احترام النظام العام أحد الضوابط الأساسية لنشاط مثل هذه المؤسسات. (القانون العضوي ، 2012)

المطلب الثاني: الفضاءات الخاصة وسلطات الضبط الإداري فيها

نتطرق في هذا الفضاء لمفهومه ثم نبحث بعد ذلك عن السلطات المخولة لأجهزة الضبط الإداري فيها

أولا-مفهوم الفضاء الخاص

لابد أولا من التعرض لتعريفه، ثم للأبعاد التي يتشكل منها

-تعريف الفضاء الخاص

التقصـــي التاريخي لأصـــل فكرة الفضـــاء الخاص، يحيلنا لفترات أبعد مقارنة بتلك التي تطورت فيها فكرة الفضـاء العام .وذلك قد يكون عائدا لارتباط الفضـاء الخاص بمقومات أسـاسـية في حياة الإنسـان كالمسـكن والأسرة .

فالباحث في النظم القانونية القديمة وفي الشـرائع السـماوية يقف على العديد من الأحكام التي تراعي حاجة الفرد في التمتع بالسـكينة والأمان .فكان المسـكن هو الفضـاء الخاص الذي لطالما حظي بحماية متميزة في مواجهة الغير.

يتبدل الإنسان في حياته بين فضائيين :عام وخاص .فحينما يمارس حياته العامة، يكون سلوكه مبسوطا أمام الناس ومتداخلا مع سلوكياتهم، فلا يمكن بذلك أن يتوقع حماية ضد كل ما قد يعلم أو يراقب من نشاطه .أما إذا خرج من هذا الإطار من الحياة العامة، يصبح للشخص حياة خاصة من حقه أن يعيشها بعيدا عن أعين وآذان الآخرين ويتمتع في هذه الحالة بالحماية القانونية إذا ما تعرض للمســـاس بها .فكلا من الحياة العامة والحياة الخاصة وجهان لعملة واحدة، بل أن الواحدة نقيض الأخرى يحدد كل منها مدلول الثانية.

ثانيا: أبعادا الفضاء الخاص:

يشمل الفضاء الخاص للشخص، جانبا ماديا آوخر معنويا.

1-الفضاء الخاص المادي : يتضمن المواطن التي تظهر فيها حرمة الحياة الخاصة، ويكون لها جانب مادي ملموس مثل السكن ا ولاتصالات التي تظهر في صورة مادية كتابة أو تسجيلا.

أ – المسكن :يعتبر المسكن من أهم عناصر الفضاء الخاص، فهو مستودع خصوصيات وأسرار الشخص وهذا أساس تسمية المسكن، ذلك أن الإنسان يجد فيه السكينة ويعيش فيه متحر ا ر من القيود التي تكبله في الحياة الاجتماعية المشتركة كما يمكن تعريف المسكن بصفة مجملة بأنه" :كل مكان خاص يقيم فيه الشخص بصفة دائمة أو مؤقتة .غير أن المشرع الجزائري قد أعطى للمسكن مفهوما واسعا يشمل مختلف الأمكنة المعدة

للسكن، فنصت المادة 533 من قانون العقوبات، أنه" :يعد منزلا مسكونا كل مبنى أو دار أو خيمة أو كشك ولو متنقل متى كان معدا للسكن.

ب-الأماكن المخصصة لاجتماعات خاصة :إذا كان يمكن تحويل أماكن خاصة إلى أماكن عامة كتحويل بيت إلى متحف، فإن العكس يكون واردا كذلك، إذ يمكن تحويل فضاءات عامة إلى فضاءات خاصة عن طريق تخصيصها لإقامة اجتماعات خاصة. حيث يكون المشاركين فيه مدعوون بشكل فردي ومختارين بناء على رابطة قائمة بينهم وبين صاحب الدعوة فالاجتماعات العائلية مثلا هي اجتماعات خاصة بامتياز سواء تمت في مكان خاص كالبيت مثلا، أو في مكان عام مخصص لذلك.

ج-المحادثات والمراسلات :تشكل المحادثات جانبا من الفضاء الخاص للفرد طالما أن القناة التي تنقل الاتصال ليست مفتوحة للكافة وانما تنحصر بين المرسل والمرسل إليه. ففي المحادثات الشخصية يفضي المتحدث إلى غيره، وهذه الأحاديث تعد مجالا لتبادل الأسرار وتناقل الأفكار الشخصية، دون حرج أو خوف من تنصت الغير وفي مأمن من فضول استراق السمع .والمحادثات قد تكون إما مباشرة، أو قد تكون عبر وسيط صناعي .أما المراسلات فهي شاملة لكل الرسائل المكتوبة سواء أرسلت بطريق البريد أو بواسطة رسول خاص وكذلك المطبوعات والطرود والبرقيات التي توجد لدى مكاتب البريد أو البرق، سواء كانت موضوعة في داخل ظرف مغلق أو مفتوح، كما تعد من قبيل المراسلات، الخطابات التي تكون في بطاقة، طالما أن المرسل قصد عدم اطلاع الغير عليها دون تمييز.

المبحث الثالث: مخاطر الشبكات الاجتماعية الإلكترونية على النظام العام

في هذا المبحث نسلط الضوء على السياسة التنظيمية المتعلقة بشبكات التواصل الاجتماعي، وما يتعلق بالعناصر التقليدية والحديثة، من مخاطر الشبكات الاجتماعية الإلكترونية وصورها وتداعياتها في مختلف المجالات، وخاصة الأمني منها، ليتضح لنا سياسة المخاطر الأمنية لشبكات التواصل حيث هذه المخاطر غير محصورة، وهي في تسارع كبير، وهذه المخاطر تمس جميع المقاصد الشرعية من دين ونفس وعرض وعقل ومال، وهذا يدل على أن جميع المقاصد الشرعية الضرورية مستهدفة من خلال هذه الشبكات.

المطلب الأول: مخاطر الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية على العناصر التقليدية للنظام العام:

تشمل العناصر التقليدية للنظام العام ثلاثية :الأمن العام، الصحة العامة والسكينة العامة. وهي ترجع إلى المادة الثانية من الفصل الثالث لقانون1789/12/22 المتعلق بتنظيم المناطق الإدارية في فرنسا، والتي تم تكريسها بعد ذلك بموجب المادة 97 من قانون 1884/04/04 المتضمن قانون البلدية(chapus.Rene.p616) . وتشترك هذه العناصر في طابعها الظاهر والملموس في حياة المجتمع، لذلك وصف النظام العام في هذه المرحلة" بالنظام الخارجي والمادي ."الشبكات الاجتماعية الإلكترونية بالرغم من طابعها الرقمي والافتراضي، إلا أنه ثبت أنها تنطوي على مخاطر كثيرة يمكن أن تهدد تلك العناصر المادية للحياة الآمنة والمستقرة داخل المجتمع.

وتتنوع هذه المخاطر بحسب مصادرها، فقد تأتي من الطبيعة كالزلازل، الفيضانات، الحرائق، تساقط الثلوج وتراكمها أو من الحيوانات المفترسة والخطيرة .كما قد تصدر عن الأشياء والآلات كالبناءات الهشة، السيارات الأسلحة والمصانع الكيميائية.

وقد تكون مصادر هذه المخاطر الحياة الاجتماعية ذاتها كالمظهرات والتجمهرات والاجتماعات العامة .وأخيرا قد يكون الإنسان هو مصدر الخطر على المجتمع كما هو الحال في الجرائم ضد الأشخاص وضد الدولة .تبعا

لذلك يقع على السلطات المختصة بالبوليس الإداري اتخاذ كافة الإجراءات وتوفير الوسائل اللازمة لدرء هذه المخاطر على المجتمع بصفة وقائية لكيلا تقع، والحد من آثارها في حالة وقوعها، ومن ذلك الأمر بهدم المنازل الآيلة للسقوط وقطع الأشجار التي تشكل خطرا على الساكنة والمارة، تنظيم المرور، تنظيم الاجتماعات والمظاهرات العامة والحد من انتشار الحيوانات المؤذية. (Demond , 2013, p. 54)

المطلب الثاني: مخاطر الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية على العناصر الحديثة للنظام العام

فضلا عن الثلاثية التقليدية المادية للنظام العام، اتسعت دائرة النظام العام كموضوع للضبط الإداري لتشمل عناصر حديثة تتعلق بالجانب المعنوي والأخلاقي للمجتمع .فالقضاء الإداري أخذ يقر تدخل سلطات الضبط الإداري لحفظ واحلال النظام المعنوي بشكل تدريجي، بدءا بالمحافظة على الأخلاق والآداب العامة، ثم الحفاظ على الكرامة الإنسانية، وصولا إلى مقتضى المحافظة على القيم الأساسية للمجتمع.

أ-مخاطر الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية على الآداب العامة

يعرف القضاء الإداري الآداب العامة على أنها الحد الأدنى من الأفكار الأخلاقية المقبولة في وقت ما من طرف عامة المواطنين وتستقي تلك الأفكار من الأعراف والتقاليد والقيم الدينية التي يعتنقها المجتمع .ومن ثم فهي تختلف من حيث النطاق والأهمية من مجتمع إلى آخر .ففي المجتمعات الإسلامية تعتبر الآداب العامة من أهم القيم التي يجب الالتزام بها والمحافظة عليها من طرف الأجهزة المختصة .أما في المجتمعات الغربية فقد تأخر إقرار هذا المقتضى، كمكون أساسي للنظام العام .فإذا ما أخذنا فرنسا مثلا، كان النظام العام فيها يقتصر على العناصر المادية الثلاثة :الأمن العام، الصحة العامة والسكينة العامة إلى غاية بدايات القرن العشرين. (الصرايرة، صفحة 284)

ب-مخاطر **الشبكات لاجتماعية الإ لكترونية على الكرامة الإنسانية**

يقصد بالكرامة الإنسانية القيمة التي تورث الشخص الإنساني الحق في التمتع بمعاملة تجعل منه غاية بذاته لا مجرد وسيلة لغيره .فلا بد من تنزيه الكائن البشري عن إضفاء الطابع المادي عليه وجعله أداة يمكن تداولها فلا يمكن مثلا التضحية بشخص في سبيل إنقاذ أشخاص آخرين، أو اخضاع فرد لتجارب علمية من شأنها أن تشكل خطرا على حياته، كما يتنافى مقتضى احترام الكرامة الإنسانية مع مختلف ضروب المعاملة المهينة والقاسية كالتمييز، الضرب والاعتداء المنظم، الاعتداء على الموتى، التشغيل والإيواء في ظروف غير إنسانية، يسري الحق في الكرامة الإنسانية على الأشخاص الحية كما المتوفين، لاو يقتصر على حق الفرد في احترام كرامته من طرف الغير فحسب، بل هي صفة متأصلة بالإنسانية تتجسد في كل إنسان حيث لا يملك الشخص التنازل عنها بإرادته. (فواز، 2011، صفحة 251)

الشبكات الاجتماعية الإلكترونية باعتبارها وسيلة اتصال واعلام جماهيري، فإنه يمكن إن أ سيء استخدامها أن تكون مجالا لاعتداءات جدية على كرامة الإنسان .يظهر ذلك بصفة خاصة في تشجيع الاتجار بالبشر الذي يعد من أخطر الممارسات التي تصيب كرامة الإنسان، نظرا لأنها تؤدي للتعامل به كسلعة متداولة بيعا وشراءا كما أن هذه الشبكات يمكن أن تكون أيضا منصة للبعض لنشر خطابات التمييز والكراهية المهينة لمكونات محددة، بما يستتبعه ذلك من وضعه في مرتبة أدنى واثارة مشاعر الكره نحوه والمناداة بإقصائه واسقاط صفات وحقوق عنه يتمتع بها كل إنسان.

من المتصور في شبكات التواصل الاجتماعي أن يعبر الناس عن آرائهم وأفكارهم والترويج لمعتقداتهم باعتبارها مساحة حرة تسمح لهم بذلك على نطاق عالمي وبأرخص التكاليف، مما يضمن لهم الانتشار الفوري والمباشر .ولكن الخطورة التي تثور جراء هذا الأمر، هي أن يكون الهدف من إنشاء الطوائف المذهبية والفكرية المناهضة لأفكار المجتمع وأعرافه هو تفكيك أواصر المجتمع وزرع التشتت الثقافي والفكري والديني بين فئات

المجتمع المختلفة مما يسهل استغلال هذه المجتمعات أو ترويج أفكار هدامة بينهم، ونشر الرذيلة.

(مبارك، الصفحات 225-224)

ج-الإدمان الإلكتروني

أثبتت الدراسة التي قامت بها يونج Young أن الإفراط في استخدام الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي يؤدى إلى الإدمان الإلكتروني الذي يتورط فيه المراهقون والشباب أكثر من غيرهم، وذلك لتعويض نواحي القصور والإحباطات في حياتهم مثل التعثر الدراسي والتفكك الأسري وعدم الرعاية الوالدية أو افتقار القدرة على تكوين صداقات أو الخروج من علاقات عاطفية فاشلة، مما يؤدى إلى طول المدة التي يقضونها على الشبكات الاجتماعية والتي قد تصل إلى 40 ساعة اسبوعياً، ويكون لها تأثير سلبي على المراهقين والشباب، حيث تؤدي إلى فقد القدرة في السيطرة على الرغبة في استخدام تلك الشبكات والشعور بالغضب عند محاولة الوالدين قطع الخط، إلى جانب العودة لاستخدامه ثانية رغم ضياع أوقات ثمينة. (نجوى ، 1998، صفحة 86)

وتصف يونج (Young) الإدمان الإلكتروني بأنه استخدام شبكات التواصل الاجتماعي والإنترنت لأكثر من 38ساعة اسبوعياً أي بواقع 7 ساعات يومياً. (عبد العاطي رجاء ، 2011، الصفحات 64-65)

د-النصب والاحتيال وانتشار الجرائم الإلكترونية

انتشر النصب والاحتيال عبر شبكات التواصل الاجتماعي من خلال بيع سلع وخدمات وهمية أو المساهمة في مشاريع استثمارية ليس لها وجود أو سرقة معلومات البطاقات الائتمانية واستخدامها، كما أدى ظهور شبكة الإنترنت إلى ظهور نوعية جديدة من الجرائم التي ترتكب باستعمال الشبكة وتزداد بزيادة استخدام الإنترنت ونمو الأسواق لسرقة الكثير من البيانات حيث الكثير من الشركات تطمح أن تدفع من أجل سرقة معلومات المنافسين لها، وهناك مواقع على الإنترنت تعلم كيفية إختراق أجهزة الآخرين وتزودهم ببرامج لتسهيل ذلك.

(gray, 2000, p. 07)

هـ-انعدام السرية والثقة والمصداقية

عدم كفاية أمن المعلومات المنتشـــرة على الإنترنت، مع إمكانية اختياراتها، وإمكانية اختراق الحكومات لخصوصية المواطنين على شبكات التواصل الاجتماعي، ومراقبة صفحاتهم ومنشوراتهم، والتجسس على الأفراد والمؤسسات والدول الأخرى. (شاهر ، 2005، صفحة 130)

و-التزييف والتزوير الإلكتروني

نظراً للتطور التقني الهائل في أجهزة الكمبيوتر والطابعات الملونة والمسح الضوئي وبرامج معالجة الصورة المنتشرة على الإنترنت، توسع مجال التزييف والتزوير وسرقة صور الأفراد الموجودة على شبكات التواصل الاجتماعي وتزييفها بحيث تكاد الصور المزيفة أن تتطابق مع الأصلية، ولكن فى أوضاع مخلة بالآداب ثم ابتزاز أصحابها وطلب الأموال منهم، كما يتم تزييف توقيعات الأف ا رد على الشيكات والمستندات والعقود والاستيلاء على أموالهم وممتلكاتهم. (درويش، 2000، صفحة 133)

ي-المخاطر الصحية والنفسية

أثبتت الدراسات العلمية مثل دراسة تشارلز وايت Charles White عام2014 ، أن طول الفترة التي يمضيها الفرد في استخدام الكمبيوتر للعمل أو لاستخدام شبكة الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي تتسبب في ظهور أعراض الصداع وضعف الإبصار والآلام في العنق والكتفين والظهر واليدين والرسغين، خاصة لدى الأطفال الذين لاتزال هياكلهم العظمية في مرحلة التكوين، كما أن مستخدم شبكات التواصل الاجتماعي يستطيع إخفاء اسمه وسنه وشكله وردود افعاله أثناء استخدامه لخدمات الإنترنت، وبالتالي يستغل بعض الأفراد الذين يشعرون بالوحدة وعدم الأمان في حياتهم الواقعية تلك الميزة في التعبير عن أدق أسرارهم الشخصية ورغباتهم الدفينة ومشـــاعرهم المكبوتة، مما يؤدي إلى توهمهم الحميمية والألفة، ولكن حين يصـــطدمون بحقيقة أن المجتمع الافتراضي على الإنترنت لا يستطيع تحقيق الحب والاهتمام اللذين يحققهما المجتمع الحقيقي يتعرض هؤلاء

الأفراد لخيبة أمل وشعور بالألم حقيقيين ويصابون بأمراض نفسية قد تؤدى بهم إلى الانتحار.(درويش، 2000)

ل-تهديد الأمن العام

تزايدت الجرائم عبر الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي بشكل كبير وهى جرائم تتعلق بالحقوق الخاصة والأمن العام والأمن القومي للدول، حيث تستخدم العناصر الهدامة في المجتمع شبكات التواصل الاجتماعي في إرسال رسائل مشفرة تتصل بتهريب المخدرات وتجارة الرقيق الأبيض وتجارة الأعضاء البشرية التي انتشرت في السنوات الأخيرة والحث على التخريب والعنف من قِبل المتطرفين والمنفذين للعمليات الإرهابية، كما أن "التجسس" يعتبر من أخطر السلبيات لهذه الشبكة العالمية، حيث يسهل تنفيذ عمليات الهجوم الإلكتروني من أي طرف وأي جهة لأن ذلك لا يتطلب غرفة عمليات مركزية للمعلومات، وإنما يحتاج فقط لجهاز كمبيوتر متصل بشبكة الإنترنت، وما نذكره في المجال العسكري ينطبق على التجسس في المجال الصناعي والتجاري والبحث العلمي والأفراد. (درويش، 2000، صفحة 132)

ويرى البحث أن التنظيمات الإرهابية تستخدم شبكات التواصل الاجتماعي في الترويج لأفكارها المتطرفة واستقطاب الشباب وتجنيده للانضمام لها، ونشر مقاطع تصويرية للعمليات التفجيرية، وعمليات ذبح المدنيين وقتلهم بأبشع الطرق لترويع الآمنين ونشر ويرى البحث أن الأسرة يجب أن يكون لها دور رقابي كبير على الأبناء خاصة في مرحلة المراهقة والشباب، وأن تتابع ما يشاهده أبنائها على شبكات التواصل الاجتماعي وذلك حتى لا يكون الأبناء فريسة سهلة للمتطرفين والمجرمين.

م-شبكات التواصل الاجتماعي والإرهاب

يعلم الإرهابي المعاصر في ظل ثورة المعلومات، أن اعماله الإرهابية سوف تُذاع على شاشات التليفزيون والإنترنت وتملأ مواقع التواصل الاجتماعي، وتُبث في الراديو وتُنشر في الصحافة في الحال، وتنتشر في العالم عبر الأقمار الصناعية، ويذهب البعض إلى القول بأن الإرهابيين والقائمون على التغطية الإعلامية يتعاونون في تصعيد الرعب وتضخيم الأحداث لزيادة معدلات المشاهدة، حيث أن الإرهاب بدون تغطية إعلامية لا

يكون له تأثير كبير في المجتمع. (خضر صالح، بدون سنة، الصفحات 63-64)

ن-الغزو الثقافي للدول

يسمى أيضاً " الدعاية الثقافية الدولية" ، وتزداد فاعلية هذا الدور طردياً مع قوة ومكانة الدول التي تمارسه في النظام الدولي، حيث تركز الدول القوية على نشـر ثقافتها داخل الدول الأخرى مما أدى إلى ضـعف الثقافة المحلية والقيم الأصـيلة لكثير من دول العالم، فهناك فرق بين التفاعل الحر بين الثقافات وبين فرض ثقافة معينة على حساب تحطيم الثقافة الأصلية لشعب معين من خلال استغلال الإعلام الدولي وشبكة الإنترنت من قِبل الدول المتقدمة في حملاتها الدعائية لثقافتها، والتي توجهها للدول الأقل تطورا والدول النامية، والتي تشـمل في طياتها الآداب والفنون والتعليم ونشـر لغة الدولة القوية والرياضـة والتبادل الثقافي والمنح التعليمية ودعوة الصفوة من مثقفي الدول الأضعف لزيارة الدولة الأقوى لاستقطابهم إليها، ويذهب البعض إلى أن ظاهرة التخطي المعلوماتي للحدود أو الثقافة عابرة القوميات هي ظاهرة أمريكية بسبب التفوق الأمريكي الواضح في هذا المجال، وتعتبر شبكات التواصل الاجتماعي أحد وسائل الغزو الثقافي لدول العالم ونشر ثقافات الدول القوية من خلالها خاصة لدى فئة الم ا رهقين والشباب المنبهرين بالتقدم الغربي.(خضر صالح، بدون سنة)

خلاصة الفصل

يظهر من خلال ما سبق أن الحاجة لتدخل الإدارة لضبط الشبكات الاجتماعية الإلكترونية مرتبط بانطواء هذه الأخيرة على مخاطر يمكن أن تهدد النظام العام في الدولة والنظام العام المقصـود هنا هو ببسـاطة، اقتراح خطوطا كبرى لاستراتيجية وقائية لمواجهة مخاطر التكنولوجيا لذا على الجهات المعنية في الدولة أن تهتم بنشر ثقافة أمن المعلومات وحماية مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي من الجرائم الإلكترونية خاصة صغار السن والشباب، من خلال وضع الإطار القانوني الذى ينظم ويحكم عملية تداول خدمات الإنترنت في الدولة وكذلك يجب أن تهتم الجهات التشريعية بسن العقوبات الرادعة لما يُرتكب من جرائم إلكترونية في المجتمع حتى يتم الحد من انتشا رها ومعاقبة مرتكبيها للحفاظ على الصحة العامة، و التي تبنى على ثلاث محاور أساسية: أولا، إرسـاء نظام يقظة للكشـف المبكر و المسـتمر عن المخاطر، ثانيا: تفعيل منظومة الضـبط الإداري من الناحيتين: العضوية و الوظيفية، و أخيرا تقييم كفاءة أداء منظومتي اليقظة و الضبط بهدف ضمان النظام في الجمهور و ضمان السلامة العامة.

الفصل الثانـي

النظـام القانـونـي العـام الإداري

للشبكـات الإلكتـرونيـة

تمهيد

بعدما تبين في الفصل السابق" إمكانية "ممارسة هذا النوع من الضبط، باعتبار تلك الشبكات تشكل فضاء عاما في جانب واسع منها، يبقى أن نبحث في هذا الفصل عن مدى وجود" حاجة "تقتضي ممارسة الضبطية الإدارية في هذا المجال، فإنه يكون على الإدارة أن تبادر بممارسة سلطاتها في مجال الضبط الإداري كلما كان ذلك ضروريا لصد خطر جسيم ناجم عن وضعية تشكل تهديدا استثنائيا للنظام العام، أما من الناحية الوظيفية فإن جهات الضبط تزود بجملة تدابير لائحية وغير لائحية، كفيلة بضمان تدخل فعال يحد من المخاطر التي تنطوي عليها تلك الشبكات على النظام العام والخاص.

إسقاطا لهذا المقتضى على الشبكات الاجتماعية الإلكترونية اعتبرت محكمة القضاء الإداري في مجلس الدولة أنه إذا ما تناولت بعض الصفحات على مواقع التواصل الاجتماعي أمورا من شأنها المساس بالأمن الوطني والنظام العام فإنه يتعين على الأجهزة الحكومية والجهاز القومي للاتصـــالات التدخل لحجب وتقييد تلك الصـفحات على تلك المواقع اسـتنادا إلى ما لها من سـلطة في مجال الضـبط الإداري لحماية النظام العام بمفهومه المثلث الأمن العام والصـحة العامة والسـكينة العامة للمواطنين تحت رقابة قضـاء المشـروعية والذي يتجلى دوره في تحقيق التوازن بين حقوق الأفراد في المجتمع وحرياتهم والمصـلحة العامة في صـيانة وحماية الأمن الوطني والنظام العام للبلاد.

المبحث الأول: الجهات المختصة بممارسة الضبط الإداري للشركات الاجتماعية الالكترونية

الشـــبكات الاجتماعية الإلكترونية بفعل إمكانية تأثيرها على كافة عناصـــر النظام العام في الدولة، ونظرا لطابعها التقني ولتعدد وسـائل ضـبطها بين أعمال تنظيمية وأخرى مادية .فإن ضـبطها إداريا يتم من خلال منظومة تجمع عددا من المتدخلين العموميين والخواص .حيث تضـطلع السـلطات العمومية، من خلال هيئات متعددة بدور أسـاسـي بصـلاحيات تنظيمية ومادية مع أدوار أخرى مادية مسـاعدة تناط على وجه الخصـوص بمقدمي الخدمات الوسيطة للإنترنت وبمستخدمي تلك الشبكات.

المطلب الأول: الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية من طرف السلطات العمومية

بالنظر إلى الشـبكات الاجتماعية الإلكترونية كظاهرة جديدة ومتطورة، فإنها تحتاج لإطار قانوني وتنظيمي ملائم يشرع عملية ضبطها إداريا، وهو ما تضطلع به بصفة أساسية السلطة المركزية في الدولة. وبالنظر لدور هذه الشبكات كوسيلة إعلام واتصـال اجتماعية، فإن تحديد دائرة الهيئات العمومية المختصـة بالضـبط الإداري للشـبكات الاجتماعية الإلكترونية يتأثر بطبيعتها وبخصـائصـها التي ترتبط بها جملة من الحقوق والحريات، لذا فإن الرقابة عليها لحماية النظام العام من مخاطرها تستلزم وجود سلطات إدارية مستقلة متخصصة.

أولا: دور السلطة المركزية في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

تلعب السلطة المركزية بمختلف هيئاتها دورا أساسيا في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية، لاسيما من خلال الجانب المعياري الذي يسمح بوضع إطار قانوني ملائم، ولفهم أمثل لهذا الدور لابد من التفصيل في الأدوار الفرعية التي تضطلع بها كل من :السلطة التنظيمية والوزارات.

الفرع الأول –دور السلطة التنظيمية في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

تقضي المادة 143 من الدستور بأن" :يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون"، وبأنه" يندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود للوزير الأول ."فيظهر من خلال هذا النص أن المجال التنظيمي وفقا للمؤسس الدستوري، يوزع بين كل من :رئيس الجمهورية والوزير الأول.

أ–دوررئيس الجمهورية في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

رئيس الجمهورية باعتباره الهيئة العليا في الدولة وهو الهيئة المختصة والمسؤولة عن حفظ النظام العام على المستوى المركزي، فله الحق في اتخاذ كافة إجراءات الضبط الإداري سواء في الظروف العادية أو الاستثنائية على كامل إقليم الدولة.(هنذون، 2012/2013، صفحة 82)

ب–دور الوزير الأول في الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإ لكترونية

على غرار اختصاصات رئيس الجمهورية، لم يشِّر المؤسس الدستوري صراحة إلى اختصاص الوزير الأول بممارسة سلطة الضبط الإداري .لكن وفقا للفقرة الثانية من المادة 143 من الدستور، يمكن إقرارها له على أساس الوظيفة التنفيذية التي يمارسها من خلال المراسيم التنفيذية. خلافا للمراسيم الرئاسية التنظيمية التي تهدف لتأطير المجالات التي تخرج عن اختصاصات السلطة التشريعية، فإن المراسيم التنفيذية للوزير الأول تهدف لإبراز الجزئيات والتفصيلات اللازمة لنفاذ الأحكام التي يتضمنها القانون.

الفرع الثاني: دور الوزارات في الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإ لكترونية

الأصل أنه ليس للوزراء حق ممارسة مهام الضبط الإداري العام، لأن هذه السلطة هي من اختصاص رئيس الجمهورية والوزير الأول .فهم لا يمكنهم اتخاذ قرارات ضبطية قابلة للتطبيق على مستوى أنحاء التراب الوطني إلا عندما يسمح القانون بذلك.

سوف نناقش فيما يلي أهم أدوار الوزراء في مجال الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية.

أولا – دور وزير الداخلية في الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإ لكترونية

لوزير الداخلية صلاحيات مهمة جد ا في مجال الحفاظ على النظام العام والحريات العامة، إذ يستطيع اتخاذ إجراء له صفة الضبط الإداري العام .حيث يمكن أن يصدر تعليمات متعلقة بالضبط الإداري تطبق على مستوى جميع ولايات الوطن .فمن أولى مهامه، المحافظة على النظام العام والأمن العمومي وفقا لما تنص عليه المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم91-01 المحدد لصلاحيات وزير الداخلية.

ثانيا :دور وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

إلى جانب دور وزير الداخلية في الضبط الإداري العام، والذي يمكن أن يمتد إلى الشبكات الاجتماعية الإلكترونية، يبرز بشكل خاص في هذا الإطار دور الوزارات ذات الصلة بالمحتوى الرقمي .هذه الأخيرة وإن كانت لا تتمتع بسلطة ضابطة عامة، إلا أن لها إسهامات في حماية عناصر محددة للنظام العام من المخاطر المرتبطة بشبكات التواصل الاجتماعي على الإنترنت .تأتي في صدارة هذه الوزارات، وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة.

من بين الاختصاصات المباشرة للوزير:

-اقتراح عناصر الإطار القانوني والتنظيمي الضروري للحفاظ على الحقوق والحريات الأساسية في العالم الرقمي على الحكومة، واحترام أخلاقيات التكنولوجيات، والإدماج الرقمي وتسهيل النفاذ الرقمي والوساطة الرقمية

-وضع القواعد العامة لحوكمة الإنترنت.

-السهر على حماية شبكات النفاذ إلى الإنترنت والمشاركة في حفظ المعلومات ذات الطابع الشخصي وحماية الطفولة في الفضاء السيبراني.

-اقتراح الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بالاتصالات الإلكترونية والإقتصاد الرقمي والتكنولوجيات.

ثالثا: دور وزير الاتصال في الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإ لكترونية

الشبكات الاجتماعية الإلكترونية بحكم اعتبارها وسيلة إعلام واتصال، فهي تخضع للوزارة المكلفة بهذا القطاع ووفقا للتنظيم الساري، فإن هذا المجال يندرج ضمن اختصاصات وزير الاتصال الذي" يسهر على ضبط نشاطات الاتصال، بما فيها المتصلة بوسائل الإعلام الإلكترونية."

المطلب الثاني: الدور المساعد لمقدمي الخدمات الوسيطية في الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية

للسلطة المركزية دورا أساسيا بمختلف هيئاتها في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية لاسيما من خلال الجانب المعياري الذي يسمح بوضع إطار قانوني ملائم .ولهذا، لابد من تفصيل الأدوار الفرعية التي تضطلع بها السلطة التنظيمية والوزارات.

أولا: دور السلطة التنظيمية في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

تقضي المادة 095 من الدستور بأن"يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون"، وبأنه" :يندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود للوزير الأول " فيظهر من خلال هذا النص أن المجال التنظيمي وفقا للمؤسس الدستوري، يوزع بين كل من رئيس الجمهورية والوزير الأول.

أ-دور رئيس الجمهورية في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

باعتبار رئيس الجمهورية الهيئة العليا في الدولة والهيئة المختصة والمسؤولة عن حفظ النظام العام على المستوى المركزي، فله الحق في اتخاذ كافة إجراءات الضبط الإداري سواء في الظروف العادية أو الاستثنائية على كامل إقليم الدولة .مع ذلك، فإننا لا نجد نصا صريحا في الدستور على اختصاص رئيس السلطة التنفيذية بإصدار لوائح الضبط الإداري، غير أن أحكام الفقرة الأولى من المادة 095 من الدستور، تبقى أساسا قانونيا للوائح الضبط لرئيس الجمهورية في إطار سلطته التنظيمية. فنطاق لوائح الضبط لرئيس الجمهورية واسع إجمالا، وغير محدد إلا بالمجالات المخصصة حرصا للسلطة التشريعية.

وبالتالي فكل مسائل الضبط التي لا تندرج في اختصاصات البرلمان، تعتبر من المجال التنظيمي الذي يعود لرئيس الجمهورية بواسطة ما يصدره من مراسيم رئاسية للحفاظ على النظام العام بمختلف عناصره.

(هندون، 2020،ص205)

ب-دور الوزير الأول في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

على غرار اختصاصات رئيس الجمهورية، لم يشِّر المؤسس الدستوري صراحة إلى اختصاص الوزير الأول بممارسة سلطة الضبط الإداري .لكن وفقا للفقرة الثانية من المادة 95 من الدستور، يمكن إقرارها له على أساس الوظيفة التنفيذية التي يمارسها من خلال المراسيم التنفيذية. (يامة، 2009، صفحة 203)

خلافا للمراسيم الرئاسية التنظيمية التي تهدف لتأطير المجالات التي تخرج عن اختصاصات السلطة التشريعية فإن المراسيم التنفيذية للوزير الأول تهدف لإبراز الجزئيات ا ولتفصيلات اللازمة لنفاذ الأحكام التي يتضمنها القانون .وهي بهذا المعنى تعده الصورة الأصلية للوائح، لأن فيها تتحقق حكمة منح السلطة التنفيذية الحق في إصدار تعليمات متعلقة بالضبط الإداري تطبق على مستوى جميع ولايات الوطن، فمن أولى مهامه: المحافظة على النظام العام و الأمن العمومي وفقا لما تنص عليه المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 91-01 المحدد لصلاحيات وزير الداخلية (مرسوم،التنفيذي، 1991).

ج-دور وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة في الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

إلى جانب دور وزير الداخلية في الضـبط الإداري العام، والذي يمكن أن يمتد إلى الشـبكات الاجتماعية الإلكترونية، يبرز بشكل خاص في هذا الإطار دور الو ا ز ا رت ذات الصلة بالمحتوى الرقمي، هذه الوزارات وإن كانت لا تتمتع بسلطة ضابطة عامة، إلا أن لها إسـهامات في حماية عناصـر محددة للنظام العام من المخاطر المرتبطة بشبكات التواصل الاجتماعي على الإنترنت .تأتي في صدارة هذه الوزارات، وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة .حيث يعتبر من بين الاختصاصات المباشرة للوزير.

(مرسوم، 2017/10/17)

المبحث الثاني: تدابير الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

إذا كان من المؤكد أن أخطر ما قد يواجهه الفرد في حياته الاجتماعية، هو تهديد حريته وفرض القيود على ممارستها .إلا أنه يجب ألا نغفل في المقابل، أن صيانة المجتمع ا ولمحافظة على نظامه يمثل مصلحة للعامة، بل وضمانة للحرية نفسها .إذ لا يتصور وجود حريات في مجتمع لا نظام فيه .فوجود حريات مطلقة معناه حلول الفوضى وتعرض السلام الاجتماعي للخطر، ومن هنا، يجد النشاط الضبطي للإدارة أساسه في ضرورة التدخل لتحقيق التوازن بين مختلف الحقوق والحريات في المجتمع وفك التداخل بينها. في سبيل تحقيق هذه الغاية، زود القانون سلطات الضبط الإداري بجملة تدابير تشمل إصدار القرارات الملزمة بإدارتها المنفردة سواء في شكل لوائح الضبط التي تتضمن قواعد عامة ومجردة لتقييد النشاط الفردي من أجل حماية النظام العام، أو في شكل قرارات فردية بقصد تطبيقها على فرد معين أو عدد معين من الأفراد المعينين بذواتهم والتي تأتي تطبيقا للقوانين واللوائح، وبجانب هذه القرارات، يمكن أن تستخدم هيئات الضبط الإداري سلطة التنفيذ الجبري المباشر عن طريق استعمال القوة المادية لحماية النظام العام من الاختلال أومن أجل إحلاله.

وأخيرا، يتاح لهيئات الضبط استعمال وسيلة الجزاء الإداري على كل من يخل بالنظام عن طريق توقيع عقوبات تلحق خصوصا المصالح المادية للشخص المخالف. (مرسي، 2000، صفحة 50)

المطلب الأول: التدابير اللائحية للضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية

تعتبر لوائح الضبط أسلوبا وقائيا تلجأ له هيئات الضبط الإداري لتنظيم ممارسة الحريات العامة بهدف وقاية النظام العام في المجتمع .وتتمثل هذه اللوائح في مجموعة من القواعد العامة الموضوعية والمجردة التي تضعها السلطة التنفيذية للمحافظة على النظام العام في عناصره المختلفة سواء في الظروف العادية أو الاستثنائية، نظرا كونها أخطر أنواع اللوائح، لاسيما تلك الصادرة في الظروف غير العادية، وذلك لانطوائها على تقييد مشدد للحريات العامة، خاصة جزاءات المخالفين. (مرسي، 2000)

أ-تنظيم النشاطات ذات الصلة بالشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

من أجل تنظيم أي نشاط الذي هو عبارة عن وسيلة تلجأ إليها الإدارة بإصدار نص يضع شروطا معينة يجب توافرها فيمن يرغب في ممارسة النشاط، فهذه اللائحة تلزم الأفراد بان يتقيدوا بالشروط والإجراءات المقررة فيها من أجل التمكن من مزاولته والهدف من ذلك حماية النظام العام بمكوناته المختلفة.

ب-تنظيم نشاط تقديم خدمات الإ نترنت واستغلالها

يخضع تنظيم نشاط تقديم الخدمات الوسيطة للإنترنت في الجزائر بصفة رئيسية لأحكام لائحية تشمل:

المرسوم التنفيذي رقم 98-257 الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات" الإنترنت" واستغلالها، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 2000-307.

يحدد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية حسب المرسوم التنفيذي رقم 15-320. بالإضافة لتحديد لقرارات سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 51/أح/رم/ض ب م/2016 لشروط وكيفيات إقامة واستغلال خدمات توفير النفاذ إلى الإنترنت.

-المرسوم التنفيذي رقم 98-257 الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات" الإنترنت" و استغلالها لأغراض تجارية للأشخاص الخاضعين للقانون الجزائري. ووفقا للمادة 14 منه، يلزم مقدمو الخدمات بما يأتي:

-تسهيل النفاذ إلى خدمات الإنترنت، حسب الإمكانيات المتوفرة، إلى كل الراغبين في ذلك باستعمال أنجع الوسائل التقنية.

-المحافظة على سرية كل المعلومات المتعلقة بحياة مشتركيه الخاصة وعدم الإدلاء بها في الحالات المنصوص عليها في القانون.

-إعطاء مشتركيه معلومات واضحة ودقيقة حول موضوع النفاذ إلى خدمات"الإنترنت" وصيغة مساعدتهم كلما طلبوا ذلك.

-عرض أي مشروع خاص باستعمال منظومات الترميز على اللجنة المختصة.

-احترام قواعد حسن السيرة خاصة عن استعمال أية طريقة غير مشروعة سواء تجاه المستعملين أو تجاه مقدمي خدمات"الإنترنت" الآخرين.

-تحمل مسؤولية محتوى الصفحات وموزعات المعطيات التي يستخرجها ويأويها، طبقا للأحكام التشريعية المعمول بها.

-إعلام مشتركيه بالمسؤولية المترتبة عليهم فيما يتعلق بمحتوى الصفحات التي يستخرجونها، وفقا للأحكام التشريعية المعمول بها.

المطلب الثاني: التدابير الغير اللائحية للضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

تتميز التدابير غير اللائحية في ضبط شبكات التواصل الاجتماعي بطابع تقني غالب .حيث تعمل، عند الاقتضاء، السلطات الضبطية بجانب مقدمي الخدمات الوسيطة بضبط النفاذ إلى شبكات تواصل اجتماعي محددة، أو ضبط المحتويات المحظورة المنشورة فيها، في إطار التدابير غير اللائحية المقررة للضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية حيث تتدخل الأجهزة المختصة بتدابير أخرى مادية وقانونية من أجل انفاذ الآليات والجزاءات المقررة بصفة عملية .وذلك تحت طائلة جزاء ات إدارية يمكن لأجهزة الضبط توقيعها في حال اخلال مقدمي الخدمات بالتزاماتهم في هذا الشأن .ولضمان مراقبة دورية وفعالة تساعد على اكتشاف الأنشطة الخطيرة بصفة مبكرة، تملك الأجهزة المختصة إمكانية إجراء دوريات رقمية على البيانات المفتوحة.

أ-تدابير ضبط النفاذ إلى الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية وضبط محتوياتها

قد تلجأ الضبطية الإدارية لتقييد النفاذ "الأنترنت" إلى شبكات تواصل اجتماعي، وذلك لمواجهة بعض التهديدات الجدية للنظام العام الداخلي عبر تفعيل آليات معينة في البنية التحتية للإنترنت في الدولة .كما قد يتم اللجوء لإجراء صرامة نسبيا في مواجهة بعض المحتويات المخلة بالنظام العام، التي تعمل الأجهزة المختصة على حجبها عن نطاق جغرافي معين، أو القيام بإزالتها كليا من الشبكة.

لكن يبدو أن فعالية هذا الإجراء كانت محدودة لذا ألغت الحكومة الحجب الكلي للإنترنت نظرا للخسائر الكبيرة التي تكبدتها شركات تزويد خدمة الإنترنت، بالإضافة إلى الخسائر الاقتصادية الجانبية التي طالت قطاعات أخرى، مثل التجارة، الإلكترونية، والسياحة جراء هذه التدابير.

وفي هذا الإطار، يعتقد الباحث أن أفضل إجراء وقائي يمكن القيام به هو تطوير مواقع تواصل اجتماعي وطنية، تخضع للقوانين الداخلية للدول .وذلك من خلال إنشاء مواقع جديدة أو التشجيع على تحويل مواقع جماهيرية كالمنتديات المعروفة إلى شبكات اجتماعية إلكترونية .من شأنها تخفف من شعبية الشبكات الاجتماعية الأجنبية والأمريكية على وجه الخصوص، كما من شأنها أيضا الرفع من فعالية تدبير ضبط النفاذ وضبط المحتوى في الشبكات الاجتماعية الإلكترونية.

ب-حجب مواقع الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية في الجزائر

قامت الجزائر عمليا بحجب مؤقت لعدد من مواقع الشبكات الاجتماعية الإلكترونية حيث شملت بالخصوص موقعي Facbookو Twitter، وذلك خلال شهر جوان من سنة 2016، وذلك بهدف منع تكرار تسريب مواضيع امتحان نهاية المرحلة الثانوية .حيث تم بالتعاون مع سلطة ضبط البريد والاتصالات وكافة متعاملي الاتصالات، حجب أهم مواقع التواصل الاجتماعي خلال فترات معينة بهدف وضع مترشحي البكالوريا في منأى عن محاولات التسريب أو التشويش عبر نشر مواضيع زائفة او اشاعات مغرضة مرتبطة بهذه الامتحانات .وحسب بيان وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، فإن هذه الإجراءات سمحت بإفشال محاولات إجرامية كانت تهدف إلى التلاعب بمصير آلاف المترشحين لشهادة لبكالوريا، مؤكدة أن الحكومة تتمتع بكل الصلاحية لاتخاذ إجراءات تحفظية في حالات استعجالية ما دام ذلك يخدم المصلحة العامة.

ج-الترخيص الإداري للنشاطات ذات الصلة بالشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

لممارسة نشاط معين من الضروري الحصول على ترخيص في الضبط الإداري وهذا ضمن شروط إجبارية فالأصل هنا، هو عدم ممارسة النشاط إلا بترخيص الجهة المختصة كونه عمل وقائي أصيل، على اعتبار أن سلطة الضبط الإداري لها صلاحية منع وحظر ممارسة هذا النشاط إذا رأت أن الممارسة لا تستوفي الشروط المنصوص عليها قانونا، والتي قد تمس بالنظام العام .وبالتالي ستغلب مصلحة حفظ النظام العام على حق الأفراد في ممارسة حرياتهم.

يحتل نظام الترخيص مكانة وسطى بين التحريم والإباحة، لأنه غالبا ما تكون السلطة الإدارية مقيدة بمنحه أو بمنعه، حيث يجدر لفت الانتباه هنا إلى أنه لا يجوز للائحة أن تشترط ضرورة الحصول على ترخيص سابق فيما يتعلق بممارسة الحريات العامة التي يكفلها الدستور والقانون .وعلى ذلك إذا نص الدستور أو القانون على ضمان حرية من الحريات دون أن يخضع النشاط المتعلق بهذه الحرية لنظام الترخيص، فإنه لا يجوز لجهة الإدارة أن تفرض هذا النظام، كون تصرفها غير مشروع .أما إذا كانت الحريات لا يكفلها الدستور أو القانون والتي يطلق عليها الحريات غير المعروفة أو المحددة وهي تتعلق في الغالب بغير الحريات الأساسية، فإن الإدارة تستطيع أن تفرض نظام الترخيص لممارسة هذا النوع من الحريات.

المبحث الثالث: حدود الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية

نظرا للمخاطر التي تفرزها الشبكات الاجتماعية الإلكترونية على النظام العام الداخلي للدول تعيد إحياء جدلية الموازنة تلك .فلا بد من الوصول إلى نقطة التوفيق بين الحاجة لضبط إداري فعال لهذه الشبكات، وفي نفس الوقت يجب المحافظة على الحقوق والحريات العديدة التي تتصل بها .حيث أنه مع الاستغلال المتزايد لشبكات التواصل الاجتماعي في نشاطات خطيرة كالإرهاب والشغب، وجب أن تتسم تدخلات سلطات الضبط الإداري بكثير من الفعالية .لكن بالمقابل، توجد مخاوف مشروعة من أن يؤدي ذلك إلى التضييق على الحقوق والحريات التي ترتبط بتلك الشبكات، كحرية التعبير والاتصال والحق في الخصوصية.

المطلب الأول: ضمانات الحقوق والحريات في مجال تدابير اللائحية للضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية

كما رأينا سابقا، تنحصر التدابير اللائحية في مجال الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية، حيث يتم تقييد السلطة التنظيمية التي تتمتع بها أجهزة الضبط الإداري في إصدار النصوص التطبيقية لتلك القوانين عبر إخضاعها لجملة مبادئ قانونية ملزمة غايتها حماية الحقوق والحريات .أما بالنسبة لتدبير الترخيص الإداري للخدمات ذات الصلة بالشبكات الاجتماعية الإلكترونية، فضمان الحقوق فيها، يتأتى من خلال تقييد السلطة التقديرية للإدارة في تنظيم التراخيص وفي منحها، منعا لأي تعسف قد يكون من جانبها في هذا الشأن.

أ-ضمان العمومية من خلال دفاتر الشروط

ضمان الطابع العمومي في نظام الترخيص للخدمات المتصلة بالشبكات الاجتماعية الإلكترونية يظهر من خلال وضع دفاتر الشروط، التي تعتبر وثائق قانونية تسمح بوضع القواعد والشروط المفروضة على كل خدمة بشكل مسبق على الترخيص .ففي مجال الخدمات الوسيطة للأنترنت، نصت المادة 54 من القوانين العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، بأن الترخيص يمنح في مجال إنشاء واستغلال الشبكات وتقديم الخدمات الخاضعة له بعد الاستجابة للشروط التي تحددها سلطة الضبط.

ب ـضمان المساواة من خلال الإعلان عن المنافسة

نظرا لتعلق الترخيص بالخدمات الوسيطة للإنترنت، كون الإدارة تتمتع فيه بسلطة تقديرية واسعة ولا تتقيد بإجراء الإعلان عن المنافسة، بالرغم من أن القانون 2000-03 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، يقضي في المادة 39 منه بأن" تحدد سلطة الضبط إجراء المنح في إطار احترام مبادئ الموضوعية والشفافية وعدم التمييز" إلا أنه من الناحية العملية لا يتضمن نظام الترخيص ضمانات إجرائية كافية لتطبيق تلك المقتضيات .إذ أن الحصول على الترخيص لا يمر عبر المنافسة، بل يتم من خلال طلب موجه إلى المدير العام لسلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، يليه تحقيق في الملف واصدار القرار بمنح أو عدم منح الترخيص.

المطلب الثاني: ضمانات الحقوق والحريات في مجال تدابير الغير اللائحية للضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية

تشمل التدابير غير اللائحية للضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية تدابير مختلفة، هذا الاختلاف ينعكس أيضا على الحقوق والحريات التي تكون محل تهديد جراء الممارسة المطلقة لتلك التدابير، وعلى الضمانات اللازمة في كل حالة .حيث أن تحقيق التوازن بين تدابير الضبط تلك والحقوق المعرضة للضياع يستلزم إيجاد ضمانات مناسبة لكل حالة، بدءا بضمانات حماية الحريات في مواجهة تدبير الحجب، وضمانات الحماية من التعسف في مواجهة تدبير توقيع الجزاءات، وصولا لضمانات حماية الحق في الحياة الخاصة الذي يخشى انتهاكه من خلال ممارسة تدبير اليقظة الإلكترونية.

أ-إحترام مبدأ عدم جواز الحظر المطلق للحريات في تدابير حجب مواقع الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

إن تطبيق مبدأ عدم جواز الحظر المطلق للحرية يظهر بوضوح في تدبير حجب مواقع الشبكات الاجتماعية الإلكترونية في قرار محكمة القضاء الإداري لمجلس الدولة المصري، الذي اعتبر أن استعمال مواقع التواصل

الاجتماعي للتعبير وللاتصـــال بات حقا أصـــيلا للأفراد، ويعتبر حجبها أو تقييدها بالكامل انتهاكا لهذا الحق وتعود وقائع هذا الحكم لدعوى رفعها المدعي ضد مجموعة من سلطات الضبط الإداري في مصر طلب فيها إلغاء القرار السـلبي بالامتناع عن حجب موقع التواصـل الاجتماعي Facebook عن جمهورية مصـر العربية بعنوانه على شـبكة المعلومات الدولية www.facebook.com كونها مجموعة مواقع ويب التي تقدم مجموعة من الخدمات للمستخدمين كالمحادثات الفورية، والرسائل الخاصة والبريد الإلكتروني والفيديو والتدوين ومشاركة الملفات وغيرها من الخدمات، قد أحدثت تلك تغيرا كبيرا في كيفية الاتصال والمشاركة بين الأشخاص والمجتمعات وتبادل المعلومات، فجمعت الملايين من المسـتخدمين وشـبكات التد وينات المصـغرة، وليس من شك في أن مواقع التواصل الاجتماعي على الإنترنت لم تكن سوى وسائل للتعبير انتزعها المتواصلون اجتماعيا وسياسيا تأكيدا لحقوقهم المقررة دستوريا في الاتصال والمعرفة وتدفق المعلومات وتداولها والحق في الحياة الحرة الكريمة التي تظللها العدالة الاجتماعية.

وبالتالي فإن حجب هذا الموقع كليا يتعارض مع الأصل وهو حرية التعبير عن الرأي التي يتعين ترجيحها في هذا المقام إعمالا لصريح أحكام الدستور والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها دائما الدول الديمقراطية.

ب-احترام مبدأ التناسب في تدابير حجب مواقع الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

تطبيقا لمبدأ التناســب في تدبير حجب مواقع الشــبكات الاجتماعية الإلكترونية، فإنه يتعين على الهيئات المختصــة أن يكون قرارها بحجب الموقع متوافقا مع طبيعة الإخلال الذي يراد تفاديه ومع الإمكانيات التقنية المتوفرة، كما أنه لو توفرت الإمكانية التقنية لحجب قناة أو حسـاب مهدد للنظام العام على شـبكة معينة، فلن يكون أيضـا تدبير حجب الموقع متناسبا مع طبيعة الإخلال .وفي هذا الصـدد أدانت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنســان بتاريخ 2015/12/01 دولة تركيا لحجبها كلية موقع YouTube بين عامي 2008 و2010، نظرا لتضــمنه عددا من الفيديوهات المحظورة .ومما جاء في قرار المحكمة" :إن القانون لا يصــرح بحجب موقع الإنترنت بأكمله بسبب محتوى إحدى صفحات الويب التي يستضيفها، وبحسب الفقرة الأولى للمادة 08 من هذا

القانون، يمكن فقط منع الوصول إلى منشور محدد، إذا كانت هناك أسباب كافية للشك أنه يشكل إحدى الجرائم المنصوص عليها في القانون". (Cour, 01/12/2015)

ج-احترام قاعدة تخصيص الأهداف في تدابير حجب مواقع الشبكات الاجتماعية الإ لكترونية

إن أهداف الضبط الإداري سواء أكان عاما أم خاصا هي اهداف مخصصة، ليس للإدارة أن تخرج عليها، أو تتخذ منها ستارا للتوصل إلى اهداف أخرى مشروعة أو غير مشروعة، والا كان تصرفها مشوبا بعيب الإنحراف حيث يعد انحرافا إذا خرج عن غايته ونطاقه حتى ولو كان هدفه مشروعا في ذاته فلا يجوز استخدام اساليب الضبط الإداري لزيادة موارد المالية أو نشر الثقافة أو غير ذلك من الأهداف الحميدة. (بسيوني، صفحة 180)

بناءا على ذلك ينحصر إجراء حجب مواقع الشبكات الاجتماعية الإلكترونية باعتباره تدبيرا من تدابير الضبط الإداري في حفظ النظام العام في أوجهه المحددة فحسب، ولا يمكن أن يمتد بهذه الصفة لتحقيق أي أغراض أخرى اون كانت مشروعة ومن شأنها تحقيق الصالح العام .فتدبير الحجب في هذه الحالة نظرا لتقييده لجملة من الحقوق الأساسية لا يمكن أن يبرر بتحقيق أي غرض آخر سوى المحافظة على النظام العام

تبين من خلال هذه الدراسة، أن الشبكات الاجتماعية الإلكترونية توفر ثلاث مستويات أساسية للتواصل المستوى المفتوح (الجماهيري) ، المستوى المقيد الذي يقتصر على دائرة الأصدقاء أو المشتركين، وأخيرا مستوى الاتصالات والمراسلات الخاصة التي لا يتاح الاطلاع عليها لمن لم ترسل إليه .الغالب في موقف الفقه والقضاء أن المستوى المفتوح في الشبكات الاجتماعية الإلكترونية والذي يوفر نفاذا جماهيريا غير مقيد إلى مختلف المضامين حيث يعتبر فضاءا عاما .ومن ثم فلا يمكن تقييد سلطات أجهزة الإدارة العامة في ممارسة اختصاصاتها في الضبط الإداري في هذا المستوى .أما بالنسبة للمستوى الثاني، والمتعلق بالاتصال المقيد والمحصور على دائرة المشتركين والأصدقاء بالمفهوم المتداول في مواقع التواصل الاجتماعي .أما فيما يتعلق بالمراسلات الخاصة بين المستخدمين والتي لا يتاح الاطلاع عليها لغير المرسل او المرسل إليه، فإن موقف القضاء فيه غير واضح بعد.

ونظرا للتوقع العالي بالخصوصية فيها، إذ غالبا ما نلاحظ أن المستخدمين في الشبكات الاجتماعية الإلكترونية يفضلون الإرسال على" الخاص "لما لا يرغبون في إذاعة محادثاتهم .ومن ثم فقنوات المحادثات مثل Hangouts :على شبكةGoogle plus ، أو خدمة الرسائل على كل منFacebook ، Twitter تعتبر فضاءات خاصة وتخرج عن سلطات الضبط الإداري التقليدي كقاعدة عامة

الخاتمة

يخلص البحث الحالي إلى أن لكل تقنية إيجابيات وسلبيات، حيث تقدم شبكات التواصل الاجتماعي الكثير من المميزات والخدمات التي يمكن أن تحقق فوائد كبيرة، وفى الوقت نفسه يمكن استخدامها في أغراض سيئة ويرجع ذلك في المقام الأول إلى المستخدم نفسه، وكيفية نشأته وتربيته ليكون على القدر الكافي من الوعي والمعرفة بمخاطر وسلبيات شبكات التواصل الاجتماعي عند استخدامه لها، مما يُظهر دور الأسرة كأولى المؤسسات الاجتماعية المسئولة عن تنشئة الأطفال وتربيتهم منذ الصغر على القيم والأخلاق والانتماء الوطني ثم يليها دور المدرسة وباقي المؤسسات الاجتماعية الأخرى مثل المساجد والكنائس والجامعات والنوادي مراكز الشباب ووسائل الإعلام المختلفة في التوعية المجتمعية خاصة للم ا رهقين والشباب بمخاطر استخدام شبكات التواصل الاجتماعي وكيفية مواجهتها، أي أن الأمر يتطلب وضع استراتيجية شاملة تُشرف عليها الجهات المعنية في الدولة، وتُركز على الأبعاد الأخلاقية والدينية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية والعلمية والأمنية، وتُساعد المقترحات التالية على بلورة تلك الاستراتيجية:

1- لابد من المعاجلة الوقائية من جانب الأسرة في مواجهة الآثار السلبية لاستخدام ابنائهم لشبكات التواصل الاجتماعي، خاصة صغار السن والم ا رهقين، والتي تتطلب من الوالدين متابعة أطفالهما، حال جلوسهم أمام هذه الشبكات، ومساعدتهم على اختيار ما يتناسب معهم، الأمر الذي يتطلب من الوالدين إعداد أنفسهم بشكل كاف للدخول إلى هذه الشبكات ومشاركة أطفالهم في التجوال فيها، والحرص على انتقاء واختيار كل ما هو نافع ومفيد لهم ويتناسب مع أعمارهم، مع توضيح الأخطار التي يمكن أن يتعرضوا لها إذا ما أساءوا استخدامها، هذا إلى جانب التأكيد عليهم عدم إعطاء أي معلومات شخصية إلي أي إنسان عبر الشبكة، كالعنوان ورقم الهاتف أو البنك الذي يتعامل معه أحد الوالدين، أو المدرسة التي يدرسون بها، وعدم إرسال الصور الشخصية إلى جهات غير معروفة، معا لتأكيد عليهم أيضا عدم الرد على الرسائل الخاصة التي تحمل عبارات تمس الخلق والحياء، أو الأمن العام، أو تشير إلى انحراف فكري أو وجداني، ويفضل في ذلك استخدام برامج خاصة

تمنع استقبال مثل هذه العبا ا رت، كما يفضل أيضا في ذلك أن يكون للأسرة بريد إلكتروني واحد، وإذا كان عمل أحد الوالدين يحتم استخدام بريد مستقل، فعندها يفضل أن يكون بريد الوالدين على نحو سري، مع إظهار أن البريد الذي تستخدمه العائلة هو للجميع.

2-يجب أن تقوم وزارة التربية والتعليم بتخصـــيص وقت معين في المدارس بالمراحل التعليمية المختلفة لتعلم الأطفال كيفية الإستخدام الإيجابي للإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي، وهو ما يمكن أن نطلق عليه "مادة التربية الإعلامية"، والتي من الممكن أن تكون جزء من التربية الوطنية نظرا لخطورتها على الأمن القومي الدولي حتى يكونوا قادرين على فرز و تنفيذ المعلومات التي ترد إليهم، ورفض السلبي و السيء منها، و كذلك يجب أن تهتم وزارة التعليم العالي بالنشـــاط الطلابي في الجامعات و بعقد الندوات و الفعاليات التي تعمل على التوعية المستمرة للشباب الجامعي بمخاطر شبكات التواصل الاجتماعي و كيفية التعامل مع المحتوى الذي يقدم لهم من خلالها

3- من الضروري أن تقوم المؤسسات الدينية مثل المساجد والكنائس بعقد ندوات ودورات توعوية وتثقيفية للمراهقين والشباب في جميع محافظات مصر بصورة دورية، حيث تقوم بتنمية الإحساس بالقيم الدينية والأخلاقية لكي تتكون لديهم المناعة أمام المعلومات السلبية والمغلوطة والشائعات التي يتعرضون لها على شبكات التواصل الاجتماعي، ولكي تتكون لديهم القدرة على التمييز بين ما يتفق مع قيم مجتمعنا الأخلاقية وما لا يتفق معها.

4- على الجهات المعنية في الدولة أن تهتم بنشر ثقافة أمن المعلومات وحماية مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي من الج ا رئم الإلكترونية خاصة صغار السن والشباب، من خلال وضع الإطار القانوني الذى ينظم ويحكم عملية تداول خدمات الإنترنت في مصر، وكذلك يجب أن تهتم الجهات التشريعية بسن العقوبات الردعية لما يُرتكب من جرائم إلكترونية في المجتمع حتى يتم الحد من انتشا رها ومعاقبة مرتكبيها.

5- يجب أن تكون هناك جهة محددة تملك جميع السلطات في تحديد وتطبيق المعايير الأخلاقية لاستخدام شبكات التواصل الاجتماعي في الدولة، سواء كانت هذه الجهة وزارة أو مؤسسة أو منظمة، كما يجب وضع

المعايير المرجعية للمستخدمين ذوى الخلفيات التربوية والثقافية المختلفة من خلال بث الوعي بين جميع فئات المجتمع.

6-ضرورة وضع الضوابط التي تمنع انتهاك الحرية الشخصية لمستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي وخصوصيتهم، والبعد عن المساس بالثوابت الدينية والأخلاقية وتقاليد المجتمع وثقافته الأصيلة، ومنع أي محتويات أو صور بها مخالفات دينية أو أخلاقية أو تمس الأمن القومي للمجتمع ويتم نشرها عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

7- يجب أن يكون هناك دليل إرشادي مرجعي يوضح أوجه الاستفادة من شبكات التواصل الاجتماعي وكيفية تجنب مخاطرها، ويوضح طريقة استخدامها بصورة مفيدة وإيجابية، ويتم تحديثه بصورة مستمرة ليواكب التطور التكنولوجي السريع لشبكات التواصل الاجتماعي، ويتم إتاحته في جميع الجهات الحكومية (الوزارات والهيئات والمؤسسات الدينية والمدارس والجامعات والأندية الرياضية ومراكز الشباب).

8- يقع على وسائل الإعلام المختلفة مسئولية إنتاج ب ا رمج اجتماعية موجهة للأسرة وأخرى موجهة للشباب يتم تقديمها بطريقة جذابة ومثيرة للاهتمام، تقدم توعية مستمرة ونصائح علمية حول كيفية التعامل مع محتوى شبكات التواصل الاجتماعي، وتوعية الأسرة بكيفية المتابعة المستمرة لأبنائها، وتقدم ب ا رمج متنوعة بصوة راقية وجذابة، تعمل على نشر مكارم الأخلاق والقدوة الحسنة والنموذج الصالح الذى يقتدى به الأطفال والشباب دون ابتذال للحصول على مزيد من الإعلانات والأموال بغض النظر عن مضمون ما يُقدم من برامج.

ملخص

عصر الأقمار الصناعية فائقة التطور وشبكة الإنترنت العالمية وليدة ثورة المعلومات الحديثة، وقد تغلغلت هذه التقنيات إلى كافة الأنشطة والمجالات الحياتية، وأصبحت واقعاً ملموساً لا مفر منه وله دور كبير في التأثير على مستخدميه سواء كان هذا التأثير إيجابياً أم سلبياً، وقد أصبحت شبكات التواصل الاجتماعي الموجودة على الإنترنت مثل الفيس بوك واليوتيوب والانستغرا م من أكثر الشبكات جاذبية واستقطاباً للملايين و قد تطورت في الآونة الأخيرة لتصبح الشبكات الأكثر انتشاراً واستخداماً بين رواد الإنترنت خاصة من فئة المراهقين والشباب الذين تحرروا من قيود واقعهم الاجتماعي وأصبحوا أكثر حرية في التعبير عن أنفسهم من خلال التفاعل عبر شبكات التواصل الاجتماعي التي أصبحت تصنع له ثقافته الخاصة، وآراءه واتجاهاته وتؤثر في سلوكه بجميع نواحيه.

مما استدعى دراستها من خلال معرفة نشأتها واكتشاف أهم إجابياتها وسلبياتها، وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أن لكل تقنية إيجابيات وسلبيات، حيث تقدم شبكات التواصل الاجتماعي الكثير من المميزات والخدمات التي يمكن أن تحقق فوائد كبيرة مثل وفرة المعلومات وسرعة التواصل مع الآخرين، وفى الوقت نفسه يمكن استخدامها في أغراض سيئة مثل نشر الشائعات والأفكار المتطرفة، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى المستخدم نفسه، وكيفية نشأته وتربيته ليكون على القدر الكافي من الوعي والمعرفة بمخاطر وسلبيات شبكات التواصل الاجتماعي عند استخدامه لها.

ويظهر هنا دور الأسرة كأولى المؤسسات الاجتماعية المسئولة عن تنشئة الأطفال وتربيتهم منذ الصغر على القيم والأخلاق والانتماء الوطني، ثم يليها دور المدرسة وباقي المؤسسات الاجتماعية مثل المساجد والكنائس والجامعات والنوادي ومراكز الشباب والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام المختلفة في التوعية المجتمعية خاصة للمراهقين والشباب بمخاطر استخدام شبكات التواصل الاجتماعي وكيفية مواجهتها، أي أن الأمر يتطلب وضع استراتيجية شاملة تُشرف عليها الجهات المعنية في الدولة، وتُركز على الأبعاد الأخلاقية والدينية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية والعلمية والأمنية.

الكلمات المفتاحية: شبكات–التواصل –التواصل الاجتماعي –الضبط الإداري

Summary:

In the era of advanced industrialization and the global internet network, born is the revolution of modern information.

These technologies have penetrated into all activities and life domains, becoming a tangible necessity with a significant role in influencing its users, whether positively or negatively.

Social media networks such as Facebook, Youtube, and Instagram have evolved recently to become the most attractive and engaging networks for millions of internet users, especially teenagers and young adults who have gained more freedom in expressing themselves through interactions on social media platforms, shaping their own culture, opinions, and behaviors in various aspects.

This necessitated a thorough understanding of their impact through exploring their developments, discovering their pros and cons.

Research has concluded that each technology has its positives and negatives, with social media networks offering numerous benefits and services such as information abundance and fast communication with others, yet they can also be used for malicious purposes like spreading rumors and extreme ideas, primarily depending on the user, their awareness, and knowledge of the risks and negatives of social media usage.

Here, the role of the family appears as the responsible social institution for nurturing and educating children form a young age on values, ethics, and national belonging, followed by the role of schools, social institutions, regious establishments, universities, clubs, youth ceners, and political parties, as well as various media outlets in community awareness,

particularly targeting teenagers and youth on the risks of social media usage and how to address them.

Thus, comprehensive strategies must be developed and implemented by relevant authorities in the state, taking into account the moral, religious, social, cultural, economic, political, scientific, and security dimensions.

Key words :
Networks – Communication – Social –Administration–Regulation.

- المرسوم التنفيذي رقم 98-257 المؤرخ في 1998/08/25 يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "أنترنت" و استغلالها (ج ر ج ج عدد 63 الصادرة بتاريخ 1998/08/26)

-المرسوم التنفيذي رقم 11-217، المؤرخ في 06/12/ 2011 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الإتصال (ج ر ج ج عدد 33 الصادرة بتاريخ 2011/06/12)

-المرسوم التنفيذي رقم 91-01 المؤرخ في 1991/01/19، المحدد لصلاحيات وزير الداخلية (ج ر ج ج عدد 04 المؤرخ في 1991/01/23.

المذكرات والأطروحات:

- أحمد يوسف فرغلي، دور التقنيات الحديثة في تحول الشباب الجامعي العربي من قراءة الصحافة المطبوعة إلى الإلكترونية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الهولندية 2012.
- بلخير محمد آيت عوديه، الضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة باتنة 1، 2019.
- سليماني هندون، سلطات الضبط في الإدارة الجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 2013/2012 ص82

المجلات:

- مجلة كلية التربية-جامعة عين شمس العدد الرابع والعشرون (الجزء الثانى2018)
- مجلة كلية التربية، العدد 24، جامعة عين شمس، مصر،2011، ص193
- محمد حبشيwww.Tech-wd.com 2012.
- علي بن ذيب الكلبي، تطبيقات الويب الدلالي في بيئة المعرفة، مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مج 18، ع2 ، مايو، نوفمبر 2012 ص39.

الكتـب:

-أحمد رأفت عبد الجواد، مبادئ علم الاجتماع، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة، بدون سنة نشر.

قائمة المراجع

–أشرف جابر سيد، الجوانب القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي : مشكلات الخصوصية وحرية التعبير والملكية الفكرية والاثبات (مع التركيز على موقعي فيس بوك وتويتر) ، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2013.

–السيد ديفيد أوماند، جيمي بارتليت وكارل ميلر، استخبارات وسائل التواصل الاجتماعي، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2014.

– أنتوني غدنز، علم الاجتماع، ترجمة وتقديم : فايز الصياغ، ط9 ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، بدون سنة نشر.

– إيهاب خليفة، القوة الإلكترونية : كيف يمكن أن تدير الدول شؤونها في عصر الإنترنت؟، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2017.

ARTICLE :

-Adding Realtime Coverage to the Google Knowledge Graph، The 11th international semantic web conférences، Novembre 11-15, 2012, Boston, USA. Available on the link : ceur-ws.org/Vol-914/paper_2.pdf (Accessed : 08/07/2015)

–Cour européenne des droits de l'homme & 01/12/2015

-Danah M. Boyd، Nicole B. Ellison، op.cit. p. 214.

-Disciplinary Perspectives، FIDIS consortium، Bern, 2009, p. 22.

- Ibid., p. 215

-John G. Breslin et al. Op.cit. p. 12

- Gene Ammarell, Network Newsgroups as a Teaching Tool in the Social Sciences, Teaching

- Quoniam Luc، Introduction du web 2.0 au concept 2.0، Les cahiers du numérique, 2010/1، p. 10.

Sociology, Vol. 28, No. 2 :Apr., 2000, p. 154.

- Sareh Aghaei, Mohammad Ali Nematbakhsh and Hadi Khosravi Farsani, Evolution of the World

- Sareh Aghaei, op.cit, p. 08

- Thomas Steiner, Ruben Verborgh, Raphaël Troncy, Joaquim Gabarro, and Rik Van de Walle,

- Thierry Nabeth, Identity in the future of the digital social landscape, In Identity Revolution Multi-

-Wide Web: from Web 1.0 to Web 4.0، International Journal of Web & Semantic Technology, Vol.3, No.1, January 2012, p. 05.

Web sites

1- www.statista.com.
2- www.arabsocialmediareport.com.
3- www.arabsocialmediareport.com.
4- www.youtube.com.
5- www.alexa.com.
6- www.linkedin.com.
7- www.sermo.com.
8- www.playguest.com.
9- www.foxwordy.com.
10- www.algeriepol

فهرس المحتويات

المحتويات **الصفحة**

إهداء

شكر و عرفان

مقدمة..... أ-ب-ج-د-هـ

الفصل الأول: التأصيل القانوني للضبط الإداري للشبكات الإلكترونية 06

المبحث الأول: الشبكات الاجتماعية الإلكترونية وتطورها.....06

المطلب الأول: مفهوم الشبكات الإجتماعية الإكترونية 06

المطلب الثاني: تطور الشبكات الإجتماعية الإلكترونية.....08

المبحث الثاني: الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية بين الفضاء العام و الخاص.....23

المطلب الأول: الفضاء العمومي و سلطات الضبط فيه.....24

المطلب الثاني: الفضاءات الخاصة و سلطات الضبط فيها.....26

المبحث الثالث: مخاطر الشبكات الإجتماعية الإكترونية على النظام العام 29

المطلب الأول: مخاطر الشبكات الإجتماعية الإلكترونية على العناصر التقليدية للنظام العام 29

المطلب الثاني: مخاطر الشبكات الإجتماعية الإلكترونية على العناصر الحديثة للنظام العام.....30

خلاصة الفصل

الفصل الثاني: النظام القانوني للضبط الإداري للشبكات الإلكترونية.....39

المبحث الأول: الجهات المختصة بممارسة الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية.....39

المطلب الأول:الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية من طرف السلطات العمومية 39

المطلب الثاني: الدور المساعد لمقدمي الخدمات الوسيطية في الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية..... 42

المبحث الثاني: تدابير الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية 44

المطلب الأول: التدابير اللا ئحية للضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية 44

المطلب الثاني: التدابير الغير لائحية للضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية.....46

المبحث الثالث: حدود الضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية 49

المطلب الأول: ضمانات الحقوق و الحريات في مجال التدابير اللا ئحية للضبط الإداري للشبكات الإجتماعية الإلكترونية.....49
المطلب الثاني: ضمانات الحقوق و الحريات في مجال تدبير الغير لا ئحية للضبط الإداري للشبكات الاجتماعية الإلكترونية..... 50
خلاصة الفصل
الخاتمة
ملخص
قائمة المراجع